

مؤتمر الأطراف في

اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ

الدورة الحادية عشرة



جنيف، سويسرا، ١٧-٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥

FCTC/COP/11/12

البند ٦-١ من جدول الأعمال المؤقت

١١ تموز/يوليو ٢٠٢٥

تقرير الأداء والتقرير المرحلي

تقرير من أمانة الاتفاقية

الغرض من الوثيقة

يُقدّم هذا التقرير معلومات إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) لينظر فيها، بما في ذلك:

(أ) تقرير الأداء عن خطة العمل والميزانية للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (الجزء الأول، بما يشمل الملحق ١ والملحق ٢ الواردين بعد التقرير مباشرة)؛

(ب) التقرير المبدئي عن أداء خطة العمل والميزانية للثلاثية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ (الجزء الثاني، بما يشمل الملحق ٣ والملحق ٤ الواردين بعد التقرير مباشرة)؛

(ج) الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠١٩-٢٠٣٠ (الجزء الثالث).

الإجراء المطلوب من مؤتمر الأطراف

مؤتمر الأطراف مدعو إلى الإحاطة علماً بتقرير الأداء والتقرير المرحلي للثلاثيتين المشمولتين بالتقريرين، فضلاً عن أحدث المعلومات عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالاستراتيجية العالمية.

الإسهام في تحقيق أهداف التنمية المستدامة: جميع أهداف التنمية المستدامة؛ ولاسيما الهدف ٣ والغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة.

العلاقة بخطة العمل وبند الميزانية: لا توجد.

الآثار المالية الإضافية، إن لم تكن مدرجة في خطة العمل والميزانية: لا توجد.

الوثيقة (الوثائق) ذات الصلة: FCTC/COP10(3)؛ FCTC/COP10(25)؛ FCTC/COP10/INF.DOC./1 Rev.1؛ FCTC/COP9(7)؛ FCTC/COP9/INF.DOC./1.

الجزء الأول: تقرير الأداء عن خطة العمل والميزانية للشائبة ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣)

معلومات أساسية

١- يتضمن هذا التقرير معلومات محدّثة عن الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الاتفاقية لدعم تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣. ويتبع التقرير هيكل خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ المعتمدتين أثناء الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بموجب القرار FCTC/COP9(7) ويتواءم مع الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٥ التي اعتمدت في القرار FCTC/COP8(16) ومُدِّد العمل بها حتى عام ٢٠٣٠ بموجب القرار FCTC/COP10(15).

٢- ويتضمن الملحق ١، الذي يأتي مباشرة بعد التقرير الوارد في الجزء الأول من هذه الوثيقة، بيان الإيرادات والنفقات المصدّق عليه للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣. وترد تكاليف الأنشطة للفترة المشمولة بالتقرير، بما في ذلك وصف النفقات، في الملحق ٢ مباشرة بعد التقرير الوارد في الجزء الأول من هذه الوثيقة.

الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المُحدّد من مجالات العمل ذات الأولوية

المساعدة المباشرة المقدّمة إلى الأطراف

٣- قدمت أمانة الاتفاقية، في إطار مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ الممول من أستراليا والنرويج والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، دعماً مكثفاً إلى ١٧ طرفاً مؤهلاً للحصول على المساعدة الإنمائية الرسمية. وإذ استرشدت الأمانة بأغراض مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ والاستراتيجية العالمية، فقد ساعدت هذه البلدان المستفيدة على تحديد الأولويات وخطط العمل لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وعملت بتعاون وثيق مع منظمة الصحة العالمية (المنظمة) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف وسائر الخبراء على تقديم المساعدة التقنية والدعم المالي والمشاركة السياسية لدعم البلدان في تنفيذ خطط عملها.

٤- وانتهى مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ رسمياً في بلدان المرحلة الأولى في ٣١ آذار/مارس ٢٠٢٢. وشاركت أمانة الاتفاقية في فعالية لاختتام المشروع رسمياً في كولومبيا في ١١ أيار/مايو ٢٠٢٢. ونظّمت أمانة الاتفاقية بعثات لتقييم الاحتياجات إلى غانا خلال الأسبوع الذي بدأ في ١٢ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٢، وموزمبيق في الفترة من ٢٧ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠٢٣، وتايلند في الفترة من ١٢ إلى ١٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٣، وأنغولا في الفترة من ٢١ إلى ٢٥ آب/أغسطس ٢٠٢٣، واليمن يومي ٢٩ و ٣٠ آب/أغسطس ٢٠٢٣. كما أوفدت بعثات للدعم التقني إلى فيجي (١٥-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (١٦-١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (١٢-١٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢)، ومنغوليا (من ٣٠ كانون الثاني/يناير إلى ٤ شباط/فبراير ٢٠٢٣)، وسورينام (من ٣٠ تموز/يوليو إلى ٤ آب/أغسطس ٢٠٢٣)، وبنما (٨-٩ آب/أغسطس ٢٠٢٣).

٥- وعُقد اجتماع سنوي لمشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ في بودفا، الجبل الأسود، في الفترة من ٤ إلى ٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣، وحضره ٣٩ مشاركاً يمثلون ٢٧ طرفاً في اتفاقية المنظمة الإطارية. وشارك في الاجتماع أيضاً ممثلون عن المجتمع المدني والمنظمة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، فضلاً عن خبراء في مكافحة التبغ حضروا

لغرض دعم الاجتماع. ودُعيت البلدان المشاركة في مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ في جميع مراحله (المرحلة الأولى والمرحلة الثانية والمرحلة الثالثة) إلى حضور الاجتماع العالمي. وفي حين انضم معظم المشاركين إلى الاجتماع حضورياً، فإن بعض المشاركين والزلاء في المكاتب القطرية للمنظمة شاركوا في الاجتماع افتراضياً. وقد أعدّ، خلال الاجتماع، مقطع فيديو بشأن مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠.

الغرض الاستراتيجي ١-٢: تعزيز نظم تجمع وتتبادل بانتظام عبراً وبيئات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ

مساعدة الأطراف عن طريق تبادل الدروس والبيئات من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي

٦- واصلت أمانة الاتفاقية، من خلال مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، المساعدة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي وتيسير المشاركة فيه لدعم تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية. وقد جرى تيسير التعاون، من خلال المشروع المذكور، فيما بين بلدان الجنوب بين البرازيل وموزامبيق في عام ٢٠٢٢. علاوة على ذلك، وفي أعقاب بعثة تقييم الاحتياجات التي أوفدت إلى أنغولا في آب/ أغسطس ٢٠٢٣، التزمت البرازيل بتقديم المساعدة التقنية إلى البلد في مواضيع مختلفة وفقاً للاحتياجات المحددة.

مساعدة الأطراف عن طريق التدريب وتبادل المعارف والممارسات الجيدة والتواصل داخل الشبكات

٧- نظّمت أمانة الاتفاقية أنشطة بناء القدرات، بما في ذلك: (١) حلقة عمل بشأن فرض الضرائب على التبغ، أقيمت بالشراكة مع مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالضرائب المفروضة على التبغ، وحضرها ٢٠٠ مشارك من أكثر من ٨٠ بلداً، وعُقدت في الفترة من ١٤ إلى ١٨ آذار/ مارس ٢٠٢٢؛ (٢) حلقة عمل بشأن الاتصال الاستراتيجي لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، عُقدت يومي ٢٣ و ٢٤ آذار/ مارس ويومي ٥ و ٦ نيسان/ أبريل ٢٠٢٢. وحضر حلقتي العمل الأخيرتين ما يزيد على ٤٦٠ مشاركاً من أكثر من ٨٠ بلداً.

٨- وقّدت أمانة الاتفاقية، بالشراكة مع المنظمة، الدعم في إعداد: (١) تحديث للدورة الافتراضية لمكتب المنظمة الإقليمي للأمريكتين بعنوان "التبغ والصحة العامة: من النظرية إلى التطبيق"؛ (٢) دورة تعلم إلكترونية عن إنفاذ تشريعات مكافحة التبغ مع مكتب المنظمة الإقليمي لأوروبا؛ (٣) حلقة عمل بشأن تطبيق الضرائب الصحية وغيرها من التدابير الضريبية للوقاية من الأمراض غير السارية في منطقة المحيط الهادئ، عُقدت في مدينة نادي، فيجي، في الفترة من ١٥ إلى ١٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢.

٩- كما قدمت أمانة الاتفاقية الدعم إلى مكتب المنظمة الإقليمي لأوروبا في تيسير تنظيم: (١) حلقة عمل تقنية بشأن التغليف البسيط للتبغ لدول الاتحاد الاقتصادي للمنطقة الأوروبية الآسيوية في يريفان، أرمينيا، في ٣٠ حزيران/ يونيو ٢٠٢٣؛ (٢) حلقة عمل تقنية بشأن القانون ومكافحة التبغ في أوروبا، عُقدت في أوسلو، النرويج، يومي ١٨ و ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣.

١٠- ومن خلال مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، نظّمت أمانة الاتفاقية، بالشراكة مع المنظمة، حلقة عمل بشأن فرض الضرائب على التبغ في تونس يومي ١٣ و ١٤ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٢. ونظّمت الأمانة، بالتعاون مع مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالضرائب المفروضة على التبغ، حلقة عمل افتراضية بشأن فرض الضرائب على التبغ في منغوليا في ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢.

١١- وأطلق مركز معارف اتفاقية المنظمة الإطارية التاسع، وهو مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بتوعية الجمهور (بشأن المادة ١٢)، الذي استضافته هيئة الصحة العامة الفرنسية، خلال حفل بالحضور الشخصي أقيم في ٥ تموز/ يوليو ٢٠٢٢ في باريس، فرنسا.

١٢- كما عقد مديرو مراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف اجتماعاً افتراضياً في ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٢ واجتماعاً وجهاً لوجه في الفترة من ٢٥ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣ في هلسنكي، فنلندا، لمناقشة المسائل المتعلقة بعملهم والتنسيق مع أمانة الاتفاقية والأطراف. وقد دُرِّبَت جميع مراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف على استخدام المنصة الإلكترونية الجديدة التي تستضيف مواقعها الإلكترونية^٢. وتحتوي الصفحات الإلكترونية الجديدة على معلومات عن عمل مراكز المعارف. وبالإضافة إلى ذلك، عُقدت دورة تدريبية لمراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف بشأن قواعد المنظمة المؤسسية لأساليب تنسيق الوثائق في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢.

١٣- وفي يومي ١٣ و ١٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٢، نظم مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادة ٥-٣ من الاتفاقية، بالشراكة مع أمانة الاتفاقية، حلقة عمل إلكترونية لبناء القدرات على زيادة فعالية تنفيذ مجموعة من التوصيات المختارة الواردة في المبادئ التوجيهية لتنفيذ المادة ٥-٣ من الاتفاقية، والتي اعتمدها مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية في عام ٢٠٠٨.

١٤- وواصلت أمانة الاتفاقية، بناءً على الطلب، تيسير استخدام التحذيرات الصحية المصورة من جانب الأطراف وفيما بينها، بوسائل منها تبادل صور مستمدة من قواعد البيانات ذات الصلة.

مساعدة الأطراف من خلال إعداد مجموعات الأدوات والأدلة والمنشورات

١٥- انتهت أمانة الاتفاقية من إعداد المنشور المعنون "ممارسات التنفيذ في مكافحة التبغ العديم الدخان"،^٣ بما في ذلك تنظيم حلقة دراسية شبكية لإطلاق المنشور في ٦ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢.

١٦- وفي نيسان/أبريل ٢٠٢٣، أصدرت أمانة الاتفاقية، خلال حلقة دراسية شبكية، المنشور المعنون "إدماج تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ في سياسات وبرامج مكافحة الأمراض غير السارية والوقاية منها".^٤

١٧- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣، نشرت أمانة الاتفاقية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بشكل مشترك المنشور المعنون "تعزيز مكافحة التبغ في أعقاب جائحة كوفيد-١٩".^٥

١٨- وبالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، نشرت أمانة الاتفاقية مبررات الاستثمار في مجال مكافحة التبغ في إطار اتفاقية المنظمة الإطارية لثمانية عشر طرفاً.^٦

١٩- وفي الاجتماع الثاني لهيئة المكتب، قدّمت أمانة الاتفاقية عرضاً توضيحياً لقاعدة بيانات الخبراء والمؤسسات التي يمكنها تزويد الأطراف بالمساعدة التقنية المتعلقة بمسؤولية دوائر صناعة التبغ - فيما يتعلق بالقرار FCTC/COP8(18) - وتعكف الآن على تنفيذ التعديلات المقترحة التي وافقت عليها هيئة المكتب في ذلك الاجتماع. وقد أُنجز العمل اللازم لإنشاء منصة رقمية تحتوي على المعلومات المقدّمة من الأطراف فيما يتعلق بالخبراء والمؤسسات

٢ [مراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣ [ممارسات التنفيذ في مكافحة التبغ العديم الدخان](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٢ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٤ [إدماج تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ في سياسات وبرامج مكافحة الأمراض غير السارية والوقاية منها](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥ [تعزيز مكافحة التبغ في أعقاب جائحة كوفيد-١٩](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٦ [مبررات الاستثمار في إطار اتفاقية المنظمة الإطارية](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

التي يمكنها دعم الأطراف في تنفيذ المادة ١٩ من اتفاقية المنظمة الإطارية، والتي تُتاح في القسم الجديد لمنصتي التنسيق على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية.^٧

دعم الأطراف للوفاء بالتزاماتها الخاصة بالإبلاغ وتقديم التقارير المرحلية العالمية عن تنفيذ الاتفاقية

٢٠- أُرسِلت مذكرة شفوية إلى جميع الأطراف في ٢٦ أيار/ مايو ٢٠٢٢ تعلن عن دورة التبليغ لعام ٢٠٢٣ وتطالب الأطراف بالتبليغ بأي تحديثات تتعلق بمراكز التنسيق التقنية لديها (CS/NV/22/06). ونُظمت جلسة إعلامية للأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية في ٢٨ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢ بشأن التفاصيل العملية المتعلقة بالإعداد لتقديم التقارير عن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في دورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٣. وبناءً على ذلك، حُدثت استمارة التبليغ الخاصة باتفاقية المنظمة الإطارية، والتعليمات المفصلة المصاحبة لها، لدورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٣.

٢١- ونُشر التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ عن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣، وهو التقرير العاشر في سلسلة التقارير التي تُعدّ منذ دخول الاتفاقية حيز النفاذ.

٢٢- وبدأت قاعدة بيانات تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، التي تحتوي على تقارير عن تنفيذ الاتفاقية المقدّمة من الأطراف إلى أمانة الاتفاقية والمعلومات الأخرى الواردة من الأطراف، الانتقال من الموقع الإلكتروني unbaccocontrol.org، الذي توقّف عن العمل، إلى القسم الجديد لمنصتي التنسيق على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية،^٩ الذي يُستضاف الآن على خادم المنظمة.

٢٣- وعملت أمانة الاتفاقية على مواصلة تطوير وتحسين نظام التبليغ الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية، مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين نوعية البيانات المجمّعة. وأعدّ تقريراً إلى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف عن هذه المسألة. وفي إطار هذه العملية، تعاونت الأمانة مع المنظمة والعديد من كيانات الأمم المتحدة الأخرى لغرض مناقشة إمكانية الاطلاع على البيانات المتعلقة بمكافحة التبغ وتبادلها. وبالإضافة إلى ذلك، نظّمت أمانة الاتفاقية، في حزيران/ يونيو ٢٠٢٣، اجتماعاً للجهات صاحبة المصلحة بهدف جمع المدخلات بشأن كل من هيكل ومحتوى استمارة التبليغ الجديدة وعملية الإبلاغ المخطط لها.

الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعبئة طاقات الشركاء الدوليين والشركاء الحكوميين الدوليين والإنمائيين لدمج الاتفاقية الإطارية في أعمالهم و/ أو استجاباتهم لأهداف التنمية المستدامة

تعزيز التعاون الدولي، لاسيما مع المنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف

٢٤- قدّمت أمانة الاتفاقية تقريرها المعنون "تعزيز أوجه التآزر بين جمعية الصحة العالمية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ" إلى جمعية الصحة العالمية في دورتها الخامسة والسبعين في عام ٢٠٢٢، وسلّط التقرير الضوء على نتائج الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.^{١٠} وأثناء حضور أمانة الاتفاقية جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين، عملت مع الأطراف في الاتفاقية والبروتوكول في إطار عدة اجتماعات رفيعة المستوى.

^٧ قاعدة بيانات الخبراء والمؤسسات بشأن تنفيذ المادة ١٩ (المسؤولية) من اتفاقية المنظمة الإطارية (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

^٨ جلسة إعلامية عن دورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٣ بموجب اتفاقية المنظمة الإطارية (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

^٩ منصة تنسيق اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

^{١٠} تعزيز أوجه التآزر بين جمعية الصحة العالمية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. جنيف: منظمة الصحة العالمية: ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

٢٥- وواصلت أمانة الاتفاقية تعاونها الوثيق مع المنظمة من أجل تعزيز العمل التآزري بين الهيئتين، بطرق منها، على سبيل المثال، تعزيز التعاون مع إدارة تعزيز الصحة وإدارة البيئة وتغير المناخ والصحة في المنظمة، إلى جانب فريق المنظمة المعني بالشؤون الجنسانية والإنصاف وحقوق الإنسان، والمكاتب الإقليمية للمنظمة، ومكتب المنظمة في الأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية. وشاركت الأمانة أيضاً في الفريق العامل التقني التابع للمنظمة المعني بالدول الجزرية الصغيرة النامية.

٢٦- وشاركت أمانة الاتفاقية في الاجتماع الثاني للفريق الوزاري الرفيع المستوى المعني بمكافحة التبغ ومنتجات التبغ والنيكوتين الناشئة في إقليم المنظمة لشرق المتوسط، الذي عُقد افتراضياً في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٢.

٢٧- وعُقدت اجتماعات ثنائية مع منظمة الجمارك العالمية في آذار/مارس وأب/أغسطس ٢٠٢٢، ومع منظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في حزيران/يونيو ٢٠٢٢. وعُقدت اجتماعات ثنائية أيضاً في آب/أغسطس ٢٠٢٢ مع الاتفاق العالمي للأمم المتحدة، واتحاد الجمارك الجنوب أفريقي، ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة.

٢٨- وأطلقت أمانة الاتفاقية حملة مشتركة مع حملة "البحار النظيفة" لبرنامج الأمم المتحدة للبيئة من أجل تسليط الضوء على مشكلة التلوث بالمواد البلاستيكية الناتج عن استخدام مرشحات السجائر،^{١١} وحملة أوسع نطاقاً ركزت على التبغ والبيئة،^{١٢} بما يتماشى مع موضوع اليوم العالمي للامتناع عن تعاطي التبغ لعام ٢٠٢٢. ونظمت الأمانة، بالتعاون مع المنظمة، فعالية جانبية بشأن "نفايات منتجات التبغ: خطر يهدد البيئة"،^{١٣} في ١٠ حزيران/يونيو ٢٠٢٢ في جنيف، سويسرا، على هامش اجتماعات مؤتمرات الأطراف في اتفاقيات بازل وروتردام واستكهولم. وشاركت أمانة الاتفاقية أيضاً في المؤتمر الأوروبي السابع بشأن مكافحة التبغ لعام ٢٠٢٢ للشبكة الأوروبية للوقاية من التدخين والتبغ يومي ٧ و٨ تموز/يوليو ٢٠٢٢، وعقدت جلسة بعنوان "مكافحة التبغ: طريق المضي قدماً لحماية بيئتنا". كما نظمت الأمانة، في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢، فعالية جانبية سلّطت الضوء على أثر التبغ على البيئة في الجناح المخصص لأهداف التنمية المستدامة في مؤتمر الأطراف السابع والعشرين في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ الذي عُقد في مدينة شرم الشيخ، مصر. كما دُعيت أمانة الاتفاقية إلى التحدث في فعالية جانبية نظمها مكتب المنظمة القطري في مصر في المنطقة الخضراء للمنتدى العالمي للشباب في مؤتمر الأطراف السابع والعشرين، وفي فعالية جانبية أقامتها جمعية الهلال الأخضر التركي في جناح تركيا في المؤتمر نفسه.

٢٩- وشاركت أمانة الاتفاقية في الدورتين الثانية والثالثة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية.

٣٠- وساهمت أمانة الاتفاقية في منشور منظمة التجارة العالمية المعنون "اللوائح والضوابط الدولية للتصدير: استكشاف الإطار العالمي بما يتجاوز نطاق قواعد منظمة التجارة العالمية" الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٢٣، من خلال إعداد فصل بشأن اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول.^{١٤}

٣١- وقدمت أمانة الاتفاقية مذكرة إلى لجنة الأمم المتحدة للمسائل الضريبية ليُسترد بها في تقرير الأمين العام للأمم المتحدة عن تعزيز التعاون الدولي الشامل والفعال بشأن المسائل الضريبية في الأمم المتحدة، والذي نُظر فيه خلال الدورة الثامنة والسبعين للجمعية العامة للأمم المتحدة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣.

١١ [للتبغ أثر سلبي على البيئة](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

١٢ [اليوم العالمي للامتناع عن تعاطي التبغ ٢٠٢٢ - التبغ يؤثر على صحتك ومستقبل كوكبنا](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

١٣ [نفايات منتجات التبغ: خطر يهدد البيئة](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

١٤ [اللوائح والضوابط الدولية للتصدير: استكشاف الإطار العالمي بما يتجاوز نطاق قواعد منظمة التجارة العالمية](#). جنيف: منظمة الصحة العالمية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

التنسيق مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها وتعزيز برنامج العمل العالمي لمكافحة الأمراض غير السارية

٣٢- واصلت أمانة الاتفاقية العمل بنشاط مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها من خلال الفريق العامل المواضيعي المعني بمكافحة التبغ، وساهمت بوصفها أحد أعضاء فرقة العمل في الاجتماعين الثامن عشر والتاسع عشر لفرقة العمل المعقودين في الفترة من ٢٩ إلى ٣١ آذار/ مارس ٢٠٢٢ والفترة من ١ إلى ٣ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢، وفي الاجتماعين العشرين والحادي والعشرين اللذين عُقدا في الفترة من ٨ إلى ١٠ آذار/ مارس ٢٠٢٣ ومن ١٠ إلى ١٢ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٣. وأعدت الأمانة مجموعة أدوات متعلقة بالمادة ١٧ من اتفاقية المنظمة الإطارية أطلقت في تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٣، فيما أعدت مقطع فيديو بشأن المادة ٥-١٦.٣ كما تعاونت أمانة الاتفاقية مع الشبكة الأفقية الداخلية للمنظمة للعمل الجماعي على تحقيق الغايات المتعلقة بالأمراض غير السارية من أهداف التنمية المستدامة من أجل مساعدة البلدان على تسريع وتيرة التحول الهيكلي لل غاية ٤-٣ من أهداف التنمية المستدامة، ومع آلية التنسيق العالمية للمنظمة بشأن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها. وواصلت أمانة الاتفاقية الدعوة إلى منع التدخين في أماكن العمل في الأمم المتحدة، في إطار فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، في أعقاب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة بهذا الشأن (A/RES/63/8)؛ ودعوة المجلس الاقتصادي والاجتماعي للأمم المتحدة إلى تحقيق "الاتساق على نطاق المنظومة بشأن مكافحة التبغ" (E/RES/2012/4)؛ والرسالة التي وجهها المدير العام لمنظمة الصحة العالمية في عام ٢٠٢١ إلى ٥٠ رئيساً من رؤساء وكالات الأمم المتحدة، يشجعهم فيها على الاقتداء بالمنظمة وإرساء حرم جامعي خال من التدخين.

٣٣- وشاركت أمانة الاتفاقية في العديد من الأنشطة الأخرى التي تولت تنسيقها المنظمة في سبيل تعزيز الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها على الصعيد العالمي. كما قدّمت مدخلات إلى الزملاء في المنظمة وعملت معهم - في إطار فريق عامل مخصص - على تحديث الملحق ٣ من خطة العمل العالمية للمنظمة للوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها للفترة ٢٠١٣-٢٠٣٠ التي عُرضت على جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين في أيار/ مايو ٢٠٢٢.

إجراءات دعم الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة

٣٤- نظّمت أمانة الاتفاقية حلقة دراسية شبكية^{١٧} في ١٧ تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٢ لغرض عرض الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية للأطراف، وتسليط الضوء على دليل الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن إدراج الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية.^{١٨} وأطلع الأطراف، من خلال الحلقة الدراسية الشبكية، على أحدث التطورات بشأن هذه المسألة، حيث قدّمت فيها أمثلة مستمدة من الأطراف على كيفية الإشارة إلى الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية.

٣٥- وقدّمت أمانة الاتفاقية الدعم لمساهمة رئيس مؤتمر الأطراف في الاستعراض المواضيعي لمندوب الأمم المتحدة السياسي الرفيع المستوى لعام ٢٠٢٢ المعني بالتنمية المستدامة الذي عُقد حول موضوع "إعادة البناء بشكل أفضل بعد جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-١٩)، مع النهوض بالتنفيذ الكامل لخطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠".

١٥ إطلاق مجموعة الأدوات المتعلقة بالمادة ١٧ من اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

١٦ دخان التبغ والمرايا: دوائر صناعة التبغ وعلاقتها بأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

١٧ عرض الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية للأطراف (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

١٨ دليل الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن إدراج الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية. جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢١ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

٣٦- وفي تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٣، شاركت أمانة الاتفاقية في الاجتماع الرابع عشر لفريق الخبراء المشترك بين الوكالات المعني بمؤشرات أهداف التنمية المستدامة في كوبنهاغن، الدانمرك. ويُستخدَم هذا المنبر لغرض التواصل مع الأفرقة الإحصائية التابعة لمختلف وكالات الأمم المتحدة والأطراف الممثلة في فريق الخبراء المشترك بين الوكالات.

خطة الاتصالات بشأن الاستراتيجية العالمية

٣٧- أُنشئت صفحة مخصصة للاستراتيجية العالمية على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية، وهي متاحة باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة. ونُشرت موارد اتصالات عبر وسائل التواصل الاجتماعي بغرض إذكاء الوعي. وأعدت أمانة الاتفاقية مقاطع فيديو بشأن الموضوعات التالية: المادة ٥-٣، والسياسة النموذجية لوكالات منظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ،^{١٩} والذكرى السنوية العشرون لاعتماد اتفاقية المنظمة الإطارية.^{٢٠}

٣٨- وفي إطار الذكرى العشرين لاعتماد اتفاقية المنظمة الإطارية، تعاونت أمانة الاتفاقية مع الدكتورة غرو هارلم برونتلاند، المدير العام السابقة للمنظمة، لغرض المشاركة إلى الحملة. كما اشتركت الأمانة في استضافة حلقة حوار استراتيجية بشأن هذا الموضوع خلال جمعية الصحة العالمية السادسة والسبعين في عام ٢٠٢٣.٢١

٣٩- وعُززت منصة تنسيق اتفاقية المنظمة الإطارية، التي تتولى تجميع الموارد والأدوات التقنية لمساعدة الأطراف على تنفيذ الاتفاقية، وأصبحت تشتمل الآن على لوحة إعلانات، وحيز للأطراف لطلب المساعدة وتقديمها، وصفحات إلكترونية لمراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف، وقواعد بيانات تحتوي على موارد ومعلومات عن مجالات محددة من الاتفاقية، بما فيها قاعدة بيانات تنفيذ الاتفاقية. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣، دشنت أمانة الاتفاقية مركز المعلومات بشأن الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته عبر الحدود،^{٢٢} وسيواصل نشر قواعد بيانات أخرى على الإنترنت في الأشهر المقبلة.

٤٠- وحُدث الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية باستمرار باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، في حين تم الترويج لحسابات منصات التواصل الاجتماعي X (تويتر سابقاً) وفيسبوك ويوتيوب. وأجرت رئيسة أمانة الاتفاقية مقابلات مع وسائل الإعلام لشرح دور الأمانة وعملها، وكتبت عدداً من المقالات والافتتاحيات للترويج لاتفاقية المنظمة الإطارية، كما شاركت بصفة عضوة رئيسية في العديد من الحلقات الدراسية الشبكية وأسهمت فيها بصفقتها رئيسة جلسات. وعُيِّن أخصائي في البنية المعلوماتية على شبكة الإنترنت لتقديم توصيات للمساعدة على تحسين سهولة استخدام الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية.

٤١- وأنشأت أمانة الاتفاقية مكتبة صور ماثلة لمكتبة الصور التابعة للمنظمة بهدف إتاحة صور مستمدة من الأرشيف الرقمي للصور الفوتوغرافية المتعلقة بتاريخ الاتفاقية.

الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز أصحاب المصلحة الخارجيين على تقديم المساهمات وتعزيزها، وخصوصاً المجتمع المدني، وذلك لتحقيق غايات الاتفاقية

تعزيز التعاون الدولي، لاسيما مع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف

٤٢- نظمت أمانة الاتفاقية اجتماعين افتراضيين مع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية واجتماع الأطراف في البروتوكول في ٢٩ حزيران/يونيو و٨ كانون الأول/

١٩ [السياسة النموذجية لوكالات منظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٠ [الذكرى السنوية العشرون لاعتماد اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢١ [الاحتفال بالذكرى السنوية العشرين لاعتماد اتفاقية المنظمة الإطارية: معاهدة وافية بالغرض منقذة للأرواح](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٢ [تدشين مركز معلومات اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته عبر الحدود](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

ديسمبر ٢٠٢٢، بهدف تيسير التعاون الأوثق وزيادة فرص التعاون في تنفيذ الاتفاقية الإطارية. ونُظِّمَت جلسة إحاطة بشأن الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف للمنظمات غير الحكومية المتمتعة بصفة مراقب في أيار/ مايو ٢٠٢٣.

الغرض الاستراتيجي ٣-١: تحسين تصريف الشؤون والآليات الإدارية التابعة لاتفاقية المنظمة الإطارية ضماناً لإعطاء الأولوية لجميع الأنشطة المضطلع بتنفيذها فيما يتعلق بالاتفاقية وصون فعاليتها واستدامتها وعزلها عن أي تأثير من جانب دوائر صناعة التبغ

٤٣- تتواءم خطة عمل وميزانية مؤتمر الأطراف للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ مواءمة تامة مع الاستراتيجية العالمية.

٤٤- واكتمل العمل بشأن آلية استعراض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في الفترة من أيار/ مايو ٢٠١٩ إلى تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٠، وأعد تقريراً لعرضه على الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف لتتظر فيه الأطراف.

الغرض الاستراتيجي ٣-٢: دعم الأطراف وتشجيعها في جهودها الرامية إلى تذليل العقبات أمام جهود مكافحة التبغ على المستوى القطري

٤٥- واصلت رئيسة أمانة الاتفاقية التعاون مع الأطراف على حشد الدعم السياسي اللازم لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية على المستويات العليا. فقد أجرت، على سبيل المثال، مناقشات ثنائية استراتيجية مع ١٠ أطراف خلال جمعية الصحة العالمية الخامسة والسبعين. كما أوفدت بعثة رفيعة المستوى إلى كازاخستان في أيار/ مايو ٢٠٢٢ وبعثة أخرى إلى إقليم الأمريكتين التابع للمنظمة في حزيران/ يونيو ٢٠٢٢. وفي عام ٢٠٢٣، شاركت في فريق رفيع المستوى تابع للأمم المتحدة في نيويورك، الولايات المتحدة الأمريكية، وأوفدت بعثات رفيعة المستوى إلى كينيا وماليزيا وموريشيوس والجبيل الأسود والسنغال وتايلند.

المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية

٤٦- شجعت أمانة الاتفاقية أيضاً اعتماد السياسة النموذجية لوكالات منظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ من خلال العمل مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها. وقد أنشأت الأمانة ونسقت شبكة إنذار بشأن مشاركة دوائر صناعة التبغ في فرقة العمل من أجل تنبيه كيانات الأمم المتحدة إلى أي ارتباط محتمل بدوائر صناعة التبغ أثناء الفعاليات التي تقيمها الأمم المتحدة أو غيرها من الفعاليات، ولدعم كيانات الأمم المتحدة في التصدي لهذه الحالات والحيلولة دون حدوثها.

٤٧- وبالتعاون مع مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادة ٥-٣، نظمت أمانة الاتفاقية حلقة عمل افتراضية لأطراف في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٢، كما هو موضح في الفقرة ١٨.

٤٨- ووفقاً للقرار FCTC/COP8(18)، واصلت أمانة الاتفاقية العمل مع مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادة ٥-٣ من أجل إنشاء قاعدة بيانات للموارد بشأن تدخل دوائر صناعة التبغ.

٤٩- وأدرج العديد من الأطراف، التي تتلقى الدعم في إطار مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، تنفيذ المادة ٥-٣ من الاتفاقية بوصفه مجالاً ذا أولوية في برامج عملها. وحُشدت المساعدة التقنية، بوسائل منها مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، لدعم إدراج المادة ٥-٣ في التشريعات الوطنية وإعداد مدونات قواعد السلوك للموظفين العموميين.

الغرض العملي ١: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية لاتفاقية المنظمة الإطارية لتعزيز كفاءتها وفعاليتها وإيجاد مصادر جديدة للدخل دعماً للاضطلاع بأنشطة تنفيذها

٥٠- واصلت أمانة الاتفاقية بذل الجهود الرامية إلى تحسين الاشتراكات المقدرة وتابعت مع الأطراف تسوية المتأخرات في سداد الاشتراكات المقدرة. وأُنشئت معلومات حُدث بانتظام في ذلك المضمار على الموقع الإلكتروني

الاتفاقية المنظمة للإطارية. وتُتاح في الوثيقة FCTC/COP/10/19 Rev.1 معلومات إضافية عن الإجراءات التي اتخذتها الأمانة في هذه الفترة المشمولة بالتقرير.

٥١- وأُرسلت مذكرة شفوية إلى جميع الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية لإبلاغها بجدول تقدير الاشتراكات للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ (CS/NV/23/25).

٥٢- وانتهت أمانة الاتفاقية من وضع استراتيجية شاملة لجمع الأموال بهدف توجيه جهود جمع الأموال لدى الجهات المانحة والشركاء. وحُشدت المساهمات من خارج الميزانية من كندا ومملكة هولندا وبنما. وأنشئت صفحة مخصصة على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية لتسليط الضوء على الجهات المانحة.^{٢٣}

٥٣- واستُكمل العمل على إعداد مؤشر الاستراتيجية العالمية بشأن الفجوة العالمية في تمويل مكافحة التبغ لأغراض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وذلك من خلال إعداد منهجية وحساب فجوة التمويل.^{٢٤} وعلاوة على ذلك، أعد منشور بعنوان "مبررات الاستثمار العالمية في مكافحة التبغ".^{٢٥}

صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية

٥٤- وافق مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، في القرارين FCTC/COP9(13) و FCTC/MOP2(8)، على استهلال إنشاء صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية وصندوق الاستثمار الخاص بالبروتوكول. وطلب من أمانة الاتفاقية أن تتخذ الترتيبات اللازمة لاستهلال إنشاء الصندوقين المعنيين على وجه السرعة، وأن تعمل مع المنظمة والبنك الدولي (بصفته القيم على الصندوق)، وبتوجيه من هئتي المكونتين، على تفعيل صندوقي الاستثمار، بما في ذلك إنشاء لجنة مراقبة لكل منهما.

٥٥- وأبلغت أمانة الاتفاقية عن التقدم المحرز فيما يتعلق بإنشاء صندوقي الاستثمار في الاجتماعين المشتركين الثاني والثالث لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية وهيئة المكتب المنتخبة في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف. وفي الاجتماع المشترك الثاني، أشارت أمانة الاتفاقية إلى ضرورة إرساء التآزر بين صندوقي الاستثمار. وأحاطت هئتا المكونتين علماً بالتقدم المحرز، وطلبنا من أمانة الاتفاقية أن تمضي قدماً في استهلال إنشاء صندوقي الاستثمار، وأن تواصل البحث عن مرشحين لعضوية لجنة مراقبة واحدة تخدم كلا الصندوقين، وذلك للتمكين من إنشاء الصندوقين دون تأخير.

٥٦- وعلاوة على ذلك، أعدت أمانة الاتفاقية، بتوجيه من هيئة المكتب، مشروع قرار أوصي بالنظر فيه واعتماده من جانب مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف في إطار التقريرين عن صندوقي الاستثمار المقدمين إلى الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في البروتوكول. وأبلغت الأمانة، في الوثيقتين FCTC/COP/10/18 و FCTC/MOP/3/11، عن التقدم المحرز فيما يتعلق بالصندوقين في الثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣.

٥٧- وواصلت أمانة الاتفاقية العمل مع البنك الدولي بصفته القيم على صندوقي الاستثمار. وأكمل البنك الدولي النمذجة الأولية لاستراتيجيات الاستثمار المحتملة للصندوقين، والتي من شأنها أن تتيح تحقيق عائد الاستثمار المقترح البالغ ٤,٥٪.

٢٣ [الجهات المانحة والشركاء](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٤ [الفجوة العالمية في تمويل مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٥ [مبررات الاستثمار العالمية في مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٨- وواصلت أمانة الاتفاقية جهود التواصل مع المستثمرين المحتملين في صندوق الاستثمار، بطرق منها الاضطلاع بعملية رسم خرائط المستثمرين. وقد اقتصر التواصل مع المستثمرين على الأطراف في مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف.

الغرض العملي ٢: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ

الحوكمة (الترتيبات في الفترة السابقة لدورة مؤتمر الأطراف وعقد مؤتمر الأطراف)

٥٩- عُقد اجتماع تعريفي لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف وهيئة المكتب المنتخبة في الدورة الثانية لاجتماع الأطراف بصيغة افتراضية في ٣ شباط/فبراير ٢٠٢٢.

٦٠- وعُقد الاجتماعان الأول والثاني لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف يومي ٢٥ و ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٢٢ و ٢٤ و ٢٥ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢. وعُقد الاجتماع الثالث لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف يومي ٢٧ و ٢٨ آذار/مارس ٢٠٢٣، فيما عُقد الاجتماع الرابع افتراضياً في ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣.

٦١- وأجرت أمانة الاتفاقية أول زيارة لها إلى بنما، البلد المضيف للدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، في الفترة من ٤ إلى ٨ نيسان/أبريل ٢٠٢٢، لمعاينة مكان الانعقاد ومناقشة الترتيبات اللوجستية مع حكومة بنما فيما يتعلق بتنظيم الدورتين. وأجريت زيارة ثانية في الفترة من ١٣ إلى ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٢، ووُقِّع خلالها اتفاق استضافة الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف مع وزارة الصحة في بنما. وأجريت زيارة ثالثة في الفترة من ١٠ إلى ١٤ تموز/يوليو ٢٠٢٣ لغرض مواصلة مناقشة الترتيبات اللوجستية مع البلد المضيف.

٦٢- ونُظِّمت اجتماعات إقليمية تحضيرية (سابقة لدورة مؤتمر الأطراف) في أقاليم المنظمة الستة كافة، وعُقدت جميع الاجتماعات حضورياً باستثناء الاجتماع في إقليم المنظمة الأوروبي، الذي عُقد افتراضياً.

٦٣- وقد أُجِّل الموعد الأصلي لانعقاد الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف بسبب الوضع الأمني في بنما. وافتتح مؤتمر الأطراف دورته العاشرة بدورة حد أدنى افتراضية عُقدت يومي ٢٣ و ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٣، واستأنفها بدورة حضورية في بنما في الفترة من ٥ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٢٤. وشارك ممثلون عن ١٥٨ طرفاً في الاتفاقية في دورة الحد الأدنى للدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، كما حضر الدورة ممثلون لدولتين من الدول غير الأطراف وخمس منظمات حكومية دولية ذات طابع دولي و ١٧ منظمة غير حكومية معتمدة بصفة مراقب.

٦٤- وواصلت رئيسة أمانة الاتفاقية تعزيز تنمية قدرات الموظفين والتأكيد على الحاجة إلى الشفافية، مع تشجيع المساءلة وبيئة العمل الإيجابية. وعملت الأمانة على ضمان مواءمة التخطيط السليم للميزانية مع تخطيط الموارد البشرية وشغل الوظائف و/أو تمديدتها في الوقت المناسب.

الملحق ١

بيان الإيرادات والنفقات المصدّق عليه للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣ (مبيّنة بالدولار الأمريكي)



Secretariat of the WHO Framework Convention on Tobacco Control (FCTC) –
Conference of the Parties (COP)

Statement of Income and Expenditure as at 31 December 2023
(expressed in US dollars)

Opening Balance 1 January 2022		13,350,687
Revenue		
FCTC Assessed Contributions	8,801,093	
Voluntary Contributions	6,808,240	
Total Revenue		15,609,333
Expenditure (details attached - page 2)		
2022-2023		16,470,316
Fund balance at 31 December 2023		<u>12,489,704</u>
Less:		
Receivable from AC prior biennia (2006-2021)		(733,457)
Reserve for non-payment 2022-2023 (2%)		(176,022)
Funds available at 31 December 2023 (details attached - page 3)		<u>11,580,225</u>

I certify that the above statement correctly reflects the revenue and expenditure recorded in the WHO Global Accounting System.


Sushil Kumar Rathi
PP Comptroller and Director of Finance a.i.
09 June 2025
 World Health Organization
Comptroller and Director of Finance

بيان الإيرادات والنفقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣
(مبيّنة بالدولار الأمريكي)

المجموع		
١٣ ٣٥٠ ٦٨٧		الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢
		الإيرادات
	٨ ٨٠١ ٠٩٣	الاشتراكات المقدّرة
	٦ ٨٠٨ ٢٤٠	المساهمات من خارج الميزانية
١٥ ٦٠٩ ٣٣٣		مجموع الإيرادات
	١٥ ١١٢ ٧٦٥	النفقات
	١ ٣٥٧ ٥٥١	تكاليف الاسترداد
١٦ ٤٧٠ ٣١٦		مجموع النفقات
١٢ ٤٨٩ ٧٠٤		رصيد الصندوق في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣
		مخصوصاً منه:
	-٧٣٣ ٤٥٧	المبلغ المستحق القبض من الاشتراكات المقدّرة للثلاثيات السابقة (٢٠٠٦-٢٠٢٣)
-٩٠٩ ٤٧٩	-١٧٦ ٠٢٢ (٢٪)	احتياطي عدم سداد الاشتراكات المقدّرة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (٢٪)
١١ ٥٨٠ ٢٢٥		الأموال المتاحة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣

تفاصيل النفقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣
(مبيّنة بالدولار الأمريكي)

المجموع	نوع النفقات
٧ ٢٨٦ ١٠٩	تكاليف الموظفين
١ ٤٤٧ ٣٢٥	تكاليف الموظفين التكميلية
٨ ١١٣	الإمدادات والمواد الطبية
٤٠ ٩٢٢	المعدات والمركبات والأثاث
٤ ٠٥٧ ١٣٢	الخدمات التعاقدية
١ ١٨٣ ٢٤٤	السفر
٨٩٦ ٨١٢	التحويلات والمنح
١٩٣ ١٠٩	تكاليف التشغيل العامة
١ ٣٥٧ ٥٥١	تكاليف الاسترداد
١٦ ٤٧٠ ٣١٦	المجموع الكلي

الأموال المتاحة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣ (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

الأموال المتاحة في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣	التعديلات	الرصيد في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣	النفقات للثنائية ٢٠٢٣-٢٠٢٢	الإيرادات للثنائية ٢٠٢٣-٢٠٢٢	الرصيد في ١ كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢	
٧ ٤٣٧ ٧٦٥	(٩٠٩ ٤٧٩)	٨ ٣٤٧ ٢٤٤	٨ ١٨٦ ٦٣٩	٨ ٨٠١ ٠٩٣	٧ ٧٣٢ ٧٩٠	الاشتراكات المقررة
٤ ١٤٢ ٤٦٠	—	٤ ١٤٢ ٤٦٠	٨ ٢٨٣ ٦٧٧	٦ ٨٠٨ ٢٤٠	٥ ٦١٧ ٨٩٧	المساهمات من خارج الميزانية
١١ ٥٨٠ ٢٢٥	(٩٠٩ ٤٧٩)	١٢ ٤٨٩ ٧٠٤	١٦ ٤٧٠ ٣١٦	١٥ ٦٠٩ ٣٣٣	١٣ ٣٥٠ ٦٨٧	المجموع

ملاحظات:

يبلغ إجمالي المبلغ المستحق القبض من الدول الأعضاء في ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣ ما قيمته ٣ ٠٢٩ ٤٦٣ دولاراً أمريكياً. ومع ذلك، واستناداً إلى الخبرة المكتسبة من عمليات التحصيل السابقة، فإنه لا تُعدّل إلا المبالغ التالية:

- المبالغ المستحقة في الثنائيات السابقة: ٧٣٣ ٤٥٧ دولاراً أمريكياً
- المبلغ الذي نسبته ٢٪ المقتطع من قيمة فاتورة ٢٠٢٣-٢٠٢٢: ١٧٦ ٠٢٢ دولاراً أمريكياً.

الملحق ٢

تكاليف أنشطة خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣: وصف النفقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣ (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

الغرض الاستراتيجي	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	النفقات من الاشتراكات المقدّرة للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	النفقات من المساهمات من خارج الميزانية للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣	إجمالي الميزانية المعتمدة	مجموع النفقات للفترة من كانون الثاني/يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٣
الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المُحدّد من مجالات العمل ذات الأولوية	٠	٠	٣ ٦٠٠ ٠٠٠	٣ ٤٨٨ ٧٩٧	٣ ٦٠٠ ٠٠٠	٣ ٤٨٨ ٧٩٧
الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعزيز نظم تجمّع وتبادل بانتظام عبراً وبيّنات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ	٧٥ ٠٠٠	٧٤ ٦٤٣	٢٩٠ ٠٠٠	١٠٩ ٦٥٢	٣٦٥ ٠٠٠	١٨٤ ٢٩٤
الغرض الاستراتيجي ٢-٢: تعبئة طاقات الشركاء الدوليين والشركاء الحكوميين الدوليين والإنمائيين لدمج الاتفاقية الإطارية في أعمالهم و/ أو استجاباتهم لأهداف التنمية المستدامة	٩٦ ٩٧٥	٨٣ ١٧٥	٤٤٨ ٠٢٥	٣٣١ ٨٧٣	٥٤٥ ٠٠٠	٤٠٦ ٥١٦
الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز أصحاب المصلحة الخارجيين على تقديم المساهمات وتعزيزها، وخصوصاً المجتمع المدني، وذلك لتحقيق غايات الاتفاقية	٠	٠	٦٥ ٠٠٠	١٢٠ ٢٧٧	٦٥ ٠٠٠	١٢٠ ٢٧٧
الغرض الاستراتيجي ٣-١: تحسين تصريف الشؤون والآليات الإدارية التابعة لاتفاقية المنظمة الإطارية ضماناً لإعطاء الأولوية لجميع الأنشطة المُضطلع بتنفيذها فيما يتعلق بالاتفاقية وصون فعاليتها واستدامتها وعزلها عن أي تأثير من جانب دوائر صناعة التبغ	٠	٠	٠	٠	٠	٠
الغرض الاستراتيجي ٣-٢: دعم الأطراف وتشجيعها في جهودها الرامية إلى تذليل العقبات أمام جهود مكافحة التبغ على المستوى القطري	٢ ٤١٦	٢ ٣٤٠ ٠٠٠	٢ ٣٤٠ ٠٠٠	٤٠٣ ٧٨٧	٢ ٣٤٠ ٠٠٠	٤٠٦ ٢٠٣

مجموع النفقات للفترة من كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣	إجمالي الميزانية المعتمدة	النفقات من المساهمات من خارج الميزانية للفترة من كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	النفقات من الاشتراكات المقدّرة للفترة من كانون الثاني/ يناير ٢٠٢٢ إلى كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٣	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	
١٦٦ ٨٩٤	٦٩ ٠٠٠	١٦١ ٨٩٤	٦٤ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	الغرض العملي ٤-١: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية لاتفاقية المنظمة الإطارية لتعزيز كفاءتها وفعاليتها وإيجاد مصادر جديدة للدخل دعماً للاضطلاع بأنشطة تنفيذها
١ ٧١٤ ٩٤٩	٢ ٢٢٢ ٤٩٦	٤٩٠ ٢٣٣	٧١٧ ١٦٨	١ ٢٢٤ ٧١٦	١ ٥٠٥ ٣٢٨	الغرض العملي ٤-٢: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ
٦ ٤٩٦ ٤٦٣	٩ ٢٠٦ ٤٩٦	٥ ١٠٦ ٥١٣	٧ ٥٢٤ ١٩٣	١ ٣٨٩ ٩٥٠	١ ٦٨٢ ٣٠٣	مجموع تكاليف الأنشطة
٧ ٢٨٦ ١٠٩	٧ ٦٩٧ ٦٥٥	١ ٢٠٥ ٧٧٢	١ ٥٩١ ٣٨٠	٦ ٠٨٠ ٣٣٧	٦ ١٠٦ ٢٧٥	تكاليف الموظفين
١٣ ٧٨٢ ٥٧١	١٦ ٩٠٤ ١٥١	٦ ٣١٢ ٢٨٥	٩ ١١٥ ٥٧٣	٧ ٤٧٠ ٢٨٧	٧ ٧٨٨ ٥٧٨	مجموع تكاليف الأنشطة والموظفين
١ ٣٥٧ ٥٥١	٢ ١٩٧ ٥٤٠	٨٤٦ ٢٨٣	١ ١٨٥ ٠٢٤	٥١١ ٢٦٨	١ ٠١٢ ٥١٥	تكاليف الاسترداد
١٥ ١٤٠ ١٢٢	١٩ ١٠١ ٦٩١	٧ ١٥٨ ٥٦٨	١٠ ٣٠٠ ٥٩٧	٧ ٩٨١ ٥٥٥	٨ ٨٠١ ٠٩٣	المجموع

يرجى ملاحظة أن نفقات اجتماع الأطراف المتصلة بمنح مؤتمر الأطراف المذكورة في بيان الإيرادات والنفقات قد بلغت ٥٣٩ ٦٦٥ دولاراً أميركياً بالنسبة للأنشطة و ٥٧٨ ٦٣٧ دولاراً أميركياً بالنسبة للمرتبات.

وصف النفقات

النشاط	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدرة المُنفقة	مجموع المساهمات المُنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المُنفقة
١-١-١-١ الاضطلاع بمهام تقييم الاحتياجات، بناءً على الطلب	٠	٣٢٠.٠٠٠	٣٢٠.٠٠٠	٠	١٦٥ ٢٨٦	١٦٥ ٢٨٦
١-١-١-٢ تقديم المساعدة التقنية للأطراف بشأن المادة ٥-١ (وضع استراتيجيات وطنية مقدرة التكاليف لمكافحة التبغ)، بناءً على طلبها	٠	٣٢٠.٠٠٠	٣٢٠.٠٠٠	٠	٣٣ ٩٩٨	٣٣ ٩٩٨
١-١-١-٣ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المواد الأهم في السياق الوطني السائد، بناءً على طلبها	٠	١٦٠.٠٠٠	١٦٠.٠٠٠	٠	٧٦ ٠٧١	٧٦ ٠٧١
١-٢-١-١ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ٦، بناءً على طلبها (بما يشمل التنسيق مع أصحاب المصلحة والشركاء القادرين على إسداء المشورة إلى الأطراف بشأن فرض الضرائب على التبغ)	٠	٨٠٠.٠٠٠	٨٠٠.٠٠٠	٠	٢٤٠ ٩٩٩	٢٤٠ ٩٩٩
١-٣-١-١ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المواد ٨ و ١١ و ١٣، بناءً على طلبها	٠	١ ٢٠٠.٠٠٠	١ ٢٠٠.٠٠٠	٠	٢ ٥٩١ ٢١٣	٢ ٥٩١ ٢١٣
١-٣-١-٢ إعداد مواد (تشمل أدوات تعلم إلكتروني ومجموعات أدوات وملخصات سياسية وكتيبات) للمساعدة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وصون الأدوات القائمة	٠	٢٠٠.٠٠٠	٢٠٠.٠٠٠	٠	٢٥٣ ٨٦٣	٢٥٣ ٨٦٣
١-٣-١-٣ تنظيم حلقات عمل بشأن التصدي للتحديات التي تواجهها الأطراف في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والانخراط في أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	٠	٦٠٠.٠٠٠	٦٠٠.٠٠٠	٠	١٠٤ ٩٠١	١٠٤ ٩٠١
١-١-٢-١ مساعدة الجهات الشريكة المهمة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتسهيل مشاركتها فيهما.	٠	٠	٠	٠	٠	٠

النشاط	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدّرة المُنفقة	مجموع المساهمات المنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المُنفقة
١-٢-٢-١ تنسيق عمل مراكز المعرفة القائمة وتقديمها للمساعدة إلى الأطراف بما يتماشى مع قرارات مؤتمر الأطراف	٠	١٤٠ ٠٠٠	١٤٠ ٠٠٠	٠	٥٣ ٠٦٥	٥٣ ٠٦٥
١-٢-٢-٢ إنشاء مراكز معرفة جديدة تتماشى مع قرارات مؤتمر الأطراف	٠	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-١-٢-٢ تنفيذ الخطة العملية لأمانة الاتفاقية بشأن التعاون الدولي	١٠ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	٥ ٤٩٧	٤٠ ٣٠٠	٤٥ ٧٩٧
٢-١-١-٢ إعداد مواد دعوية موجهة إلى مكاتب المنظمة القطرية لتعزيز إدراج اتفاقية المنظمة الإطارية في استراتيجيات المكاتب بشأن التعاون القطري	٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٠	٥٥٦	٥٥٦
١-٢-١-٢ تنظيم فعاليات جانبية أثناء الاجتماعات ذات الصلة لوكالات الأمم المتحدة	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٨ ١٢٦	٠	٨ ١٢٦
٢-٢-١-٢ نشر دليل الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن إدراج الغاية ٣-أ من أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية	٠	١٠٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	٠	١٧ ٢٦٧	١٧ ٢٦٧
٣-٢-١-٢ تقديم إسهامات في القرارات ذات الصلة الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة المعنية	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-٣-١-٢ المشاركة في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة المعنية بالأمراض غير السارية وآلية التنسيق العالمية المعنية بالأمراض غير السارية	٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٣ ٠٨٤	٥١ ٣٤٤	٥٤ ٤٢٨
١-٤-١-٢ حفز المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة على تقديم طلبات الحصول على مركز مراقب	٠	٠	٠	٠	٠	٠

النشاط	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدّرة المُنفقة	مجموع المساهمات المُنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المُنفقة
١-٥-١-٢ مواصلة تنفيذ استراتيجية الاتصالات المؤسسية	٦٦ ٩٧٥	٢١٨ ٠٢٥	٢٨٥ ٠٠٠	٦٦ ٤٦٩	٢١٩ ٥٢٩	٢٨٥ ٩٩٨
١-٢-٢-٢ التواصل مع منظمات غير حكومية جديدة بشأن تقديم طلبات الحصول على مركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف	٠	٠	٠	٠	٠	٠
٢-١-٢-٢ المشاركة في المؤتمرات والفعاليات الرئيسية العالمية والإقليمية التي ينظمها المجتمع المدني، مثل المؤتمر العالمي بشأن التبغ أو الصحة	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	١٠ ٧٢٦	١٠ ٧٢٦
٣-١-٢-٢ تنظيم اجتماعات للمنظمات غير الحكومية لمناقشة خطط التعاون	٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٠	٠	٠
٤-١-٢-٢ المشاركة مع المنظمات غير الحكومية في تنظيم حلقات عمل أو دورات تدريب أو فعاليات توعية، أو إشراك تلك المنظمات فيها	٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٠	٣ ٢٥١	٣ ٢٥١
١-٢-٢-٢ إدارة منصة التنسيق وصيانتها	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	١٠٦ ٣٠٠	١٠٦ ٣٠٠
١-٣-٢-٢ تنظيم اجتماعات افتراضية مع الأطراف والباحثين لتحديد الفجوات البحثية (وخصوصاً تلك التي تتخلل الأولويات المحددة في الاستراتيجية العالمية)	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-١-١-٣ مواصلة جداول أعمال مؤتمر الأطراف وخطط عمله وميزانياته مع الاستراتيجية العالمية	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-٣-١-٣ جمع استمارات إعلانات المصالح وتجهيزها وإبلاغها العناية الواجبة، حسب الاقتضاء	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-١-٢-٣ مشاركة رئيسة الأمانة مشاركة رفيعة المستوى مع الأطراف في توليد الدعم السياسي اللازم لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية	٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢ ٤١٦	٣٠ ٦٦١	٣٣ ٠٧٧

النشاط	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدّرة المُنفقة	مجموع المساهمات المُنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المُنفقة
١-٢-٢-٣ تزويد الأطراف بمساعدة تقنية بشأن المادة ١-٥ (وضع آلية تنسيق وطنية) بناءً على طلبها	٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٠	٧٤ ٦٤٩	٧٤ ٦٤٩
١-٣-٢-٣ مساعدة الأطراف على وضع مبررات الاستثمار في مجال مكافحة التبغ	٠	٨٠٠ ٠٠٠	٨٠٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-٤-٢-٣ تزويد الأطراف بمساعدة تقنية بشأن المادة ٣-٥ بناءً على طلبها	٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٠	٦٣ ٩٨٢	٦٣ ٩٨٢
٢-٤-٢-٣ إنشاء المشاريع والمساعدة في إتمام الجاري تنفيذ منها بشأن رصد دوائر صناعة التبغ على الصعيد الوطني، بما يشمل المراقب	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
٣-٤-٢-٣ تنفيذ خطة الاتصالات بشأن المادة ٥-٣ بصيغتها الواردة في القرار FCTC/COP8(18) الصادر عن مؤتمر الأطراف	٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٠	١١ ٠٣٢	١١ ٠٣٢
٤-٤-٢-٣ تعزيز ومتابعة تطبيق السياسة النموذجية لمنظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-٥-٢-٣ إعداد مبرر عالمي للاستثمار في مجال مكافحة التبغ	٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٢٤٨ ٥٤٣	٢٤٨ ٥٤٣
٢-٥-٢-٣ عقد حلقات عمل/ حلقات دراسية إلكترونية بشأن الإبلاغ	٠	٤٥٠ ٠٠٠	٤٥٠ ٠٠٠	١ ١٩٥	٤١ ٥٨٧	٤٢ ٧٨٢
٣-٥-٢-٣ إجراء دورة الإبلاغ المتعلقة بالتثائية في عام ٢٠٢٣	١٥ ٠٠٠	٠	١٥ ٠٠٠	١١ ٧٢٢	٠	١١ ٧٢٢
٤-٥-٢-٣ وضع التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣	٦٠ ٠٠٠	٠	٦٠ ٠٠٠	٦١ ٧٢٦	١٥ ٠٠٠	٧٦ ٧٢٦
١-١-٤ تنظيم صندوق الاستثمار وإدارته رهناً بموافقة مؤتمر الأطراف	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٣٣٧	١٥٥ ٧٠٠	١٥٦ ٠٣٧

النشاط	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدّرة المُنفقة	مجموع المساهمات المُنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المُنفقة
٤-١-٢ تنفيذ خطة لجمع التبرعات عملاً بالقرار FCTC/COP7(25) الصادر عن مؤتمر الأطراف	٥ ٠٠٠	١٤ ٠٠٠	١٩ ٠٠٠	٤ ٥٨٢	٦ ١٩٤	١٠ ٧٧٦
٤-١-٣ متابعة حالة تحصيل الاشتراكات المقدّرة	٠	٠	٠	٨١	٠	٨١
٤-١-٢-١ تنظيم شؤون أمانة الاتفاقية وإدارتها عموماً	٥٠ ٠٠٠	٠	٥٠ ٠٠٠	٧٠ ٥٨٩	٠	٧٠ ٥٨٩
٤-١-٢-٢ عقد معتكفات لأمانة الاتفاقية بشأن التخطيط الاستراتيجي وتشكيل الأفرقة	١٠ ٠٠٠	٠	١٠ ٠٠٠	٢٢ ٣٣٥	٠	٢٢ ٣٣٥
٤-٢-٢ تنظيم الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف	١ ١٧١ ١٦٣	٤٢٧ ١٦٨	١ ٥٩٨ ٣٣١	٩٧٠ ٩٩٨	٣٣٧ ٠٥٧	١ ٣٠٨ ٠٥٥
٤-٢-٣ تنظيم اجتماعات إقليمية تسبق انعقاد مؤتمر الأطراف	٠	٢٤٠ ٠٠٠	٢٤٠ ٠٠٠	٣ ٩٨٥	١٢٩ ٩١٠	١٣٣ ٨٩٥
٤-٢-٤ إعداد أعمال هيئة المكتب ودعمها في إنجازها وعقد الاجتماعات، بوسائل منها التداول بالفيديو وعقد المؤتمرات عن بُعد	٢٧٤ ١٦٥	٠	٢٧٤ ١٦٥	١٥٦ ٨١٠	١٨ ٤٢٤	١٧٥ ٢٣٤
٤-٢-٥ دعم عمل فريق الخبراء المعني بالمادتين ٩ و ١٠ أثناء الفترة ما بين الدورات، إذا قرر ذلك مؤتمر الأطراف	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	٤ ٨٤٣	٤ ٨٤٣

المدفوعات المستحقة من خطة العمل والميزانية للثنائية ٢٠٢٠-٢٠٢١ في الثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (مبينة بالدولار الأمريكي)

المجموع	المساهمات من خارج الميزانية	الاشتراكات المقدرة	
١١٩ ٢٨٨	١١٩ ٢٨٨		الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المُحدّد من مجالات العمل ذات الأولوية
٧١ ٥٢٥	٧١ ٥٢٥		الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعزيز نظم تجمع وتتبادل بانتظام عبراً وبيئات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ
٢٠٠	٠	٢٠٠	الغرض الاستراتيجي ١-٢: تعبئة طاقات الشركاء الدوليين والشركاء الحكوميين الدوليين والإنمائيين لدمج الاتفاقية الإطارية في أعمالهم و/ أو استجاباتهم لأهداف التنمية المستدامة
٢٠ ٨٧٩	١ ٨٥٦	١٩ ٠٢٣	الغرض العملي ٤-٢: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ
٢١١ ٨٩٢	١٩٢ ٦٦٩	١٩ ٢٢٣	المجموع

الجزء الثاني: التقرير المبدئي عن أداء خطة العمل والميزانية للشائبة ٢٠٢٤-٢٠٢٥ (١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤ - ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤)

معلومات أساسية

٦٥- يتضمن هذا التقرير معلومات محدّثة عن الأنشطة التي اضطلعت بها أمانة الاتفاقية لدعم تنفيذ اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (اتفاقية المنظمة الإطارية) في الفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤. ويتبع التقرير هيكل خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ المعتمدتين أثناء الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بموجب القرار FCTC/COP10(25) ويتواءم مع الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠١٩-٢٠٢٥ التي اعتُمدت في القرار FCTC/COP8(16) ومُدِّد العمل بها حتى عام ٢٠٣٠ بموجب القرار FCTC/COP10(15).

الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المُحدّد من مجالات العمل ذات الأولوية

المساعدة المباشرة المقدّمة إلى الأطراف

٦٦- قدمت أمانة الاتفاقية، في إطار مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ الممول من النرويج والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، دعماً مكثفاً إلى ١٧ طرفاً مؤهلاً للحصول على المساعدة الإنمائية الرسمية. وإذ استرشدت الأمانة بأغراض مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ والاستراتيجية العالمية، فقد ساعدت هذه البلدان المستفيدة على تحديد الأولويات وخطط العمل لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وعملت بتعاون وثيق مع منظمة الصحة العالمية (المنظمة) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف وسائر الخبراء على تقديم المساعدة التقنية والدعم المالي والمشاركة السياسية دعماً للبلدان في إنجاز خطط عملها.

٦٧- وقد تمت الموافقة على خطط عمل وميزانيات جميع البلدان المشاركة في المشروع البالغ عددها ١٧ بلداً (المرحلتان الثانية والثالثة)، فيما صُرفت الدفعة الأولى من الأموال على هذه البلدان كافة. ٢٦ كما تُقدّم المساعدة المالية والتقنية إلى سبعة بلدان أخرى. ٢٧ وأوفدت أمانة الاتفاقية بعثة لتقييم الاحتياجات إلى جزر البهاما خلال الأسبوع الذي بدأ في ٦ أيار/مايو ٢٠٢٤، كما شاركت في بعثة للدعم التقني إلى بوتان في الفترة من ٢٢ إلى ٢٦ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٤ لغرض مساعدتها على تحسين إجراءاتها المتعلقة بمكافحة التبغ تمثيلاً مع اتفاقية المنظمة الإطارية. وفي الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤، استضافت أمانة الاتفاقية الاجتماع السنوي لمشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠ في بانكوك، تايلند، بحضور جميع البلدان المشاركة في المشروع البالغ عددها ١٧ بلداً. ٢٨

٦٨- وأطلقت مبررات الاستثمار في مكافحة التبغ في فيجي خلال فعالية أقيمت في سوفافا، فيجي، في ١٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤. ٢٩

٢٦ [مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٧ كمبوديا ولبنان ومدغشقر والكونغو وجمهورية مولدوفا والسنغال واليمن.

٢٨ [تجديد الالتزام بمكافحة التبغ: أبرز ما جاء في الاجتماع السنوي لمشروع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ ٢٠٣٠](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٢٩ [Tobacco use costing Fijian economy \\$319 million a year: MoHMS-UN report](#) (accessed 6 June 2025).

الغرض الاستراتيجي ١-٢: تعزيز نظم تجمع وتتبادل بانتظام عبراً وبيئات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ

مساعدة الأطراف عن طريق التدريب وتبادل المعارف والممارسات الجيدة والتواصل داخل الشبكات

٦٩- قدمت أمانة الاتفاقية الدعم لمشاورة الخبراء الافتراضية بشأن التصدي لتعاطي التبغ بين النساء والمراهقات في إقليم شرق المتوسط التابع للمنظمة، والتي عُقدت في الفترة من ٣ إلى ٥ حزيران/يونيو ٢٠٢٤.

٧٠- ووقّعت وزارة الصحة العامة في أوروغواي وأمانة الاتفاقية مذكرة تفاهم جديدة في ٢ أيار/مايو ٢٠٢٤. وقد أدى تجديد هذا الاتفاق إلى إعادة إطلاق مركز المعارف في أوروغواي تحت اسم "مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالتعاون الدولي من أجل بيئات خالية من دخان التبغ والإقلاع عن تعاطي التبغ"، مما يعكس نطاقه واتجاه عمله الجديدين.^{٣٠}

٧١- ونظّمت أمانة الاتفاقية الاجتماع السابع لمراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف يومي ١٨ و ١٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤ في بانكوك، تايلند.^{٣١}

٧٢- وواصلت أمانة الاتفاقية، بناءً على الطلب، تيسير استخدام التحذيرات الصحية المصورة من جانب الأطراف وفيما بينها، بطرق منها تبادل صور مستمدة من قواعد البيانات ذات الصلة.

مساعدة الأطراف من خلال إعداد مجموعات الأدوات والأدلة والمنشورات

٧٣- انتهت أمانة الاتفاقية من نشر التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ عن تنفيذ الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ،^{٣٢} والتقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ عن تنفيذ بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ،^{٣٣} ومجموعة المواد الإعلامية للمندوبين إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ،^{٣٤} ومجموعة المواد الإعلامية للمندوبين إلى اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ،^{٣٥} ومجموعة المواد الإعلامية عن مراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعرفة،^{٣٦} ومبررات الاستثمار العالمية في مكافحة التبغ،^{٣٧} والفجوة العالمية في تمويل مكافحة التبغ.^{٣٨}

٣٠ [إعادة إطلاق مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف في أوروغواي](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣١ [الاجتماع السابع لمراكز المعرفة التابعة لاتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ \(اتفاقية المنظمة الإطارية\)](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٢ [التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ عن تنفيذ الاتفاقية الإطارية لمنظمة الصحة العالمية بشأن مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٣ [التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ عن تنفيذ بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٤ [مجموعة المواد الإعلامية للمندوبين إلى مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٥ [مجموعة المواد الإعلامية للمندوبين إلى اجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٦ [مجموعة المواد الإعلامية عن مراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعرفة](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٧ [مبررات الاستثمار العالمية في مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٣٨ [الفجوة العالمية في تمويل مكافحة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٧٤- كما نشرت أمانة الاتفاقية، بالاشتراك مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، مبررات استثمار في مكافحة التبغ في إطار اتفاقية المنظمة الإطارية لما مجموعه ١٦ طرفاً،^{٣٩} ومجموعة من الملخصات القطاعية بشأن مكافحة التبغ.^{٤٠}

دعم الأطراف للوفاء بالتزاماتها الخاصة بالإبلاغ وتقديم التقارير المرحلية العالمية عن تنفيذ الاتفاقية

٧٥- بدأت قاعدة بيانات تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، التي تحتوي على تقارير عن تنفيذ الاتفاقية المقدّمة من الأطراف إلى أمانة الاتفاقية والمعلومات الأخرى الواردة من الأطراف، الانتقال من الموقع الإلكتروني unbaccocontrol.org، الذي توقّف عن العمل، إلى القسم الجديد لمنصتي التنسيق^{٤١} على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية، الذي يُستضاف الآن على خادم المنظمة.

٧٦- وعملت أمانة الاتفاقية على مواصلة تطوير وتحسين نظام التبليغ الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية، مع إيلاء اهتمام خاص لتحسين نوعية البيانات المجمّعة. وبناءً على القرار الصادر عن الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف بهذا الشأن، استعانت الأمانة بمورد خارجي لمساعدتها على إنشاء منصة التبليغ الإلكترونية الجديدة، على أن تُدمج فيها استمارة التبليغ المنقّحة المعتمدة خلال الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف. وقد دُعيت الأطراف إلى اختبار المنصة خلال النصف الثاني من عام ٢٠٢٤ لكي تُستكمل وتكون جاهزة للاستخدام خلال دورة الإبلاغ لعام ٢٠٢٥.

الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعبئة طاقات الشركاء الدوليين والشركاء الحكوميين الدوليين والإنمائيين لدمج الاتفاقية الإطارية في أعمالهم و/ أو استجاباتهم لأهداف التنمية المستدامة

تعزيز التعاون الدولي، لاسيما مع المنظمات الحكومية الدولية التي تتمتع بصفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف

٧٧- قدّمت أمانة الاتفاقية تقريرها المعنون "تعزيز أوجه التآزر بين جمعية الصحة العالمية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ" إلى جمعية الصحة العالمية في دورتها السابعة والسبعين في عام ٢٠٢٢، وسلّط التقرير الضوء على نتائج الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في بروتوكول القضاء على الاتجار غير المشروع بمنتجات التبغ.^{٤٢}

٧٨- وواصلت أمانة الاتفاقية تعاونها الوثيق مع المنظمة من أجل تعزيز العمل التآزري بين الهيئتين بطرق منها، على سبيل المثال، المشاركة في: (١) الاجتماع الافتراضي بين بلدان إقليم شرق المتوسط التابع للمنظمة بشأن تعزيز قدرة الأطراف على تنفيذ المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية في الفترة من ٢٦ إلى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٢٤؛ (٢) الاجتماع الثامن لمنتدى المنظمة العالمي للجهات المنظمة للتبغ في الفترة من ٢٢ إلى ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٢٤ في بيلثوفن، مملكة هولندا؛ (٣) فعالية الإقليم الأوروبي التابع للمنظمة بمناسبة اليوم العالمي للامتناع عن تعاطي التبغ لعام ٢٠٢٤: "استهداف المستقبل - كيف تتلاعب شركات التبغ الكبرى بالشباب لأغراض الريح"؛ (٤) التدريب على مكافحة التبغ للموظفين الوطنيين فيما يتعلق بتنفيذ المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية، والذي نظّمه مكتب المنظمة الإقليمي لشرق المتوسط يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٤ في مسقط، عُمان؛ (٥) برامج التدريب على الإدارة التنفيذية لرؤساء المكاتب القطرية للمنظمة في إقليم الأمريكتين (٣٠ حزيران/يونيو - ٣ تموز/يوليو ٢٠٢٤) في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة الأمريكية، والإقليم الأفريقي وإقليم شرق المتوسط والإقليم الأوروبي (٩-١٠ كانون

^{٣٩} مبررات الاستثمار في إطار اتفاقية المنظمة الإطارية (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

^{٤٠} ملخصات قطاعية بشأن مكافحة التبغ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

^{٤١} منصة تنسيق اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

^{٤٢} تعزيز أوجه التآزر بين جمعية الصحة العالمية ومؤتمر الأطراف في اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ. جنيف: منظمة الصحة العالمية: ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤) في ليون، فرنسا.٤٣ وشاركت أمانة الاتفاقية في اجتماع الإدارة العالمي الثاني عشر للمنظمة الذي عُقد في ليون بفرنسا في الفترة من ١٦ إلى ١٩ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤. كما شاركت الأمانة في الاجتماع الثاني عشر لفريق الدراسة المعني بتنظيم منتجات التبغ التابع للمنظمة، والذي عُقد في الفترة من ١٠ إلى ١٣ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤ في برشلونة، إسبانيا.

٧٩- ويتواصل العمل، بالتعاون الوثيق مع المنظمة ومركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادتين ١٧ و١٨، على إعداد ورقة تقنية عملاً بالقرار FCTC/COP10(14) بشأن تنفيذ المادة ١٨ من اتفاقية المنظمة الإطارية. وقد ساهمت أمانة الاتفاقية في تقرير المنظمة العالمي عن المحددات التجارية للصحة.

٨٠- كما واصلت أمانة الاتفاقية تعزيز شراكاتها مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة، حيث شاركت في الدورة الرابعة للجنة التفاوض الحكومية الدولية لوضع صك دولي ملزم قانوناً بشأن التلوث بالمواد البلاستيكية، بما في ذلك في البيئة البحرية، التي عُقدت في الفترة من ٢٣ إلى ٢٩ نيسان/ أبريل ٢٠٢٤، وفي الجزء الأول من الدورة الخامسة للجنة التفاوض في الفترة من ٢٥ تشرين الثاني/ نوفمبر إلى ١ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٢٤.

٨١- وشاركت أمانة الاتفاقية في الاجتماع السنوي الثاني عشر لأمانات هيئات الأمم المتحدة الإدارية الذي عُقد في واشنطن العاصمة، الولايات المتحدة، يومي ٢٢ و٢٣ شباط/ فبراير ٢٠٢٤.

٨٢- كما قدمت أمانة الاتفاقية مدخلات فيما يتعلق بإسهامات المنظمة في نداء الأمين العام للأمم المتحدة إلى العمل من أجل حقوق الإنسان (أيلول/ سبتمبر ٢٠٢٤)؛ وفي عمل المنظمة بشأن صحة الشعوب الأصلية لعام ٢٠٢٤ (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٤)؛ وفي مسح المنظمة بشأن صحة المرأة وبيانات المساواة بين الجنسين والمساءلة (تشرين الثاني/ نوفمبر ٢٠٢٤).

٨٣- وشاركت أمانة الاتفاقية أيضاً في الإحاطة المواضيعية بعنوان "التبغ: عقبة أمام حقوق المرأة"، التي عُقدت خلال الدورة التاسعة والثمانين للجنة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في جنيف، سويسرا، في ٢١ تشرين الأول/ أكتوبر ٢٠٢٤.

٨٤- كما تعاونت أمانة الاتفاقية مع أمانات أخرى تتخذ من جنيف مقراً لها٤٤ بخصوص المسائل المتصلة بتحسين تنظيم اجتماعات الأجهزة الرئاسية.

دمج اتفاقية المنظمة الإطارية في تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

٨٥- قدمت أمانة الاتفاقية مدخلات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي التابع للأمم المتحدة في إطار المنتدى السياسي الرفيع المستوى المعني بالتنمية المستدامة الذي عُقد في تموز/ يوليو ٢٠٢٤.

التنسيق مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية ومكافحتها وتعزيز برنامج العمل العالمي لمكافحة الأمراض غير السارية

٨٦- واصلت أمانة الاتفاقية العمل بنشاط مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها من خلال الفريق العامل المواضيعي المعني بمكافحة التبغ، وساهمت بوصفها أحد أعضاء فرقة العمل في الاجتماع الثاني والعشرين لفرقة العمل المعقود في الفترة من ٥ إلى ٧ آذار/

٤٣ [منظمة الصحة العالمية تستضيف برنامج القيادة الرفيع المستوى الثالث لتعزيز جهود مكافحة التبغ على الصعيد العالمي](#) (تم الاطلاع في في ٦ حزيران/ يونيو ٢٠٢٥).

٤٤ أمانات اتفاقيات بازل وروتردام وستوكهولم، وأمانة اتفاقية حماية واستخدام المجاري المائية العابرة للحدود والبحيرات الدولية، وأمانة اتفاقية ميناماتا بشأن الزئبق، وأمانة اتفاقية الأراضي الرطبة.

مارس ٢٠٢٤^{٥٢} والاجتماع الثالث والعشرين المعقود من ٣٠ إلى ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٣^{٥٣} وفي أعقاب القرار (A/RES/63/8)، واصلت أمانة الاتفاقية الدعوة إلى منع التدخين في أماكن العمل في الأمم المتحدة، وذلك في إطار فرقة عمل الأمم المتحدة.

٨٧- وواصلت أمانة الاتفاقية مشاركتها في الأنشطة التي تتولى تنسيقها المنظمة من أجل تعزيز الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها على الصعيد العالمي، مثل تزويد الأمين العام للأمم المتحدة بالتعليقات على تقرير المدير العام لمنظمة الصحة العالمية عن الوقاية من الأمراض غير السارية ومكافحتها، والمشاركة في أنشطة التحضير لاجتماع الجمعية العامة الرفيع المستوى الرابع المعني بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها، والمقرر عقده في أيلول/سبتمبر ٢٠٢٥.

خطة الاتصالات بشأن الاستراتيجية العالمية

٨٨- نُشرت موارد اتصالات، من قبيل المعلومات المصورة ومقاطع الفيديو، على وسائل التواصل الاجتماعي بغرض إذكاء الوعي. وأعدت أمانة الاتفاقية مقاطع فيديو بشأن الموضوعات التالية: مكافحة التبغ وأهداف التنمية المستدامة؛^{٥٤} ومكافحة التبغ وتخطيط الاتصال الاستراتيجي، على أن يُستخدم الفيديو خلال حلقات العمل التدريبية؛^{٥٥} ومناصرة مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠؛^{٥٦} وتدخّل دوائر صناعة التبغ في أهداف التنمية المستدامة للأمم المتحدة؛^{٥٧} وأثر التبغ على البيئة، مع التركيز على نفايات أعقاب السجائر؛^{٥٨} والمبادئ التوجيهية المحددة بشأن التصدي للإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته عبر الحدود وتصوير التبغ في وسائل الإعلام الترفيهية لتنفيذ المادة ١٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية، في إطار حملة اليوم العالمي للامتناع عن تعاطي التبغ لعام ٢٠٢٤^{٥٩}. وخلال اليوم الدولي للمرأة، عملت أمانة الاتفاقية مع المجتمع المدني ومناصري مكافحة التبغ الشباب في العالم على استحداث بطاقات مخصصة لمكافحة التبغ على وسائل التواصل الاجتماعي.^{٦٠}

٨٩- وأصدرت أمانة الاتفاقية معلومات مصوّرة سلّطت الضوء فيها على التلوث بالمواد البلاستيكية الناجم عن أعقاب السجائر المرشحة المتخّص منها،^{٦١} وشاركت في فعالية المنظمة المعنونة "من الأقوال إلى الأفعال" المُقامة في ٢٦ أيار/مايو ٢٠٢٤^{٦٢}، مستغلّة هذه الفعالية لزيادة الوعي بشأن الأساليب التي تستخدمها دوائر صناعة التبغ لاستهداف الشباب.

٤٥ [الاجتماع الثاني والعشرون لفرقة العمل](#). جنيف: أمانة فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٤٦ [الاجتماع الثالث والعشرون لفرقة العمل](#). جنيف: أمانة فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٤٧ [مكافحة التبغ أمرٌ أساسي للصحة والتنمية المستدامة](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٤٨ [تخطيط الاتصال الاستراتيجي دعماً لمكافحة التبغ](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٤٩ [مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٠ [دخان التبغ والمرايا: دوائر صناعة التبغ وعلاقتها بأهداف الأمم المتحدة للتنمية المستدامة](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥١ [يجب مساءلة دوائر صناعة التبغ عن الأثر الذي تحدثه على بيئتنا وصحة الإنسان](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٢ [حماية الجيل القادم بالتصدي للإعلانات الضارة عن منتجات التبغ والنيكوتين](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٣ [اليوم الدولي للمرأة](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٤ [٤,٥ تريليون من أعقار السجائر تنتهي في بحيرتنا ومحيطاتنا وترتبتا كل عام](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٤ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٥٥ [أكثر من ٨٠٠٠ شخص، بمن فيهم أبطال في مجال الرياضة والصحة، ينضمّون إلى الدورة الخامسة من فعالية المنظمة المعنونة "من الأقوال إلى الأفعال" المُقامة في جنيف](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٩٠- وعملت أمانة الاتفاقية مع وكالة خارجية على إعداد مواد اتصال بمناسبة الذكرى العشرين لدخول اتفاقية المنظمة الإطارية حيز النفاذ.

٩١- وعُزِّزت منصة التنسيق^{٥٦} المنشورة على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية، والتي تتولى تجميع الموارد والأدوات التقنية لمساعدة الأطراف على تنفيذ الاتفاقية، وأصبحت تشتمل الآن على لوحة إعلانات، وحيز للأطراف لطلب المساعدة وتقديمها، وصفحات إلكترونية لمراكز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف، وقواعد بيانات تحتوي على موارد ومعلومات عن مجالات محددة من الاتفاقية، بما فيها قاعدة بيانات تنفيذ الاتفاقية، وقاعدة بيانات الخبراء والمؤسسات بشأن تنفيذ المادة ١٩، ومركز المعلومات بشأن الإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته عبر الحدود.

٩٢- وحُدِّث الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية باستمرار باللغات الرسمية الست للأمم المتحدة، في حين تم الترويج لحسابات منصات التواصل الاجتماعي X (تويتر سابقاً) وفيسبوك ويوتيوب، حيث أصبحت تجذب عدداً متزايداً من المتابعين. وعُيِّن أخصائي في البنية المعلوماتية على شبكة الإنترنت لتقديم توصيات للمساعدة على تحسين سهولة استخدام الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية. واثُفِّق على خطة لاختيار مورد خارجي للمساعدة على إعداد البنية الجديدة للموقع الإلكتروني تمثيلاً مع توصيات الأخصائي.

٩٣- وأنشأت أمانة الاتفاقية مكتبة صور مماثلة لمكتبة الصور التابعة للمنظمة بهدف إتاحة صور مستمدة من الأرشيف الرقمي للصور الفوتوغرافية المتعلقة بتاريخ الاتفاقية.

الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز أصحاب المصلحة الخارجيين على تقديم المساهمات وتعزيزها، وخصوصاً المجتمع المدني، وذلك لتحقيق غايات الاتفاقية

تعزيز التعاون الدولي، لاسيما مع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف

٩٤- شاركت أمانة الاتفاقية في: (١) حلقة العمل بشأن الحوكمة والهياكل المؤسسية في قانون المعاهدات الدولي: الآثار المترتبة على وضع قواعد مكافحة الجوائح، والتي عُقدت في معهد جنيف للدراسات العليا في سويسرا في ١١ آذار/مارس ٢٠٢٤؛ (٢) حلقة العمل بشأن القانون ومكافحة التبغ المعقودة في الفترة من ١٩ إلى ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٢٤ في أوسلو، النرويج، والتي نظمتها الجمعية النرويجية لمكافحة السرطان بالتعاون مع مقر المنظمة الرئيسي ومكتب المنظمة الإقليمي لأوروبا وأمانة الاتفاقية؛ (٣) الندوة السابعة المشتركة بين المعهد الكتالوني للأورام والمنظمة بشأن مكافحة التبغ، والتي عُقدت في ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤ في برشلونة، إسبانيا.

٩٥- وشاركت أمانة الاتفاقية بوصفها عضواً في اللجنة الاستشارية للإعداد للمؤتمر العالمي المعني بمكافحة التبغ، الذي عُقد في حزيران/يونيو ٢٠٢٥ في دبلن، أيرلندا.

٩٦- وشاركت أمانة الاتفاقية أيضاً في مؤتمر رابطة أوكسي سويس بعنوان "حقوق الإنسان ومكافحة التبغ: قضايا وآفاق من أجل نهج جديد للصحة العامة"، والذي عُقد في برن، سويسرا، في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٤.

الغرض الاستراتيجي ٣-١: تحسين تصريف الشؤون والآليات الإدارية التابعة لاتفاقية المنظمة الإطارية ضماناً لإعطاء الأولوية لجميع الأنشطة المضطلع بتنفيذها فيما يتعلق بالاتفاقية وصون فعاليتها واستدامتها وعزلها عن أي تأثير من جانب دوائر صناعة التبغ

٩٧- تتواءم خطة عمل وميزانية مؤتمر الأطراف للثلاثية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ مواءمة تامة مع الاستراتيجية العالمية.

^{٥٦} منصة تنسيق اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

٩٨- واضطلع بالعمل بشأن الآلية الطوعية لاستعراض الأقران وتقديم الدعم في مجال تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية في عام ٢٠٢٤، وأعد تقريراً لعرضه على الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف لتتخذ فيه الأطراف.

الغرض الاستراتيجي ٣-٢: دعم الأطراف وتشجيعها في جهودها الرامية إلى تذليل العقبات أمام جهود مكافحة التبغ على المستوى القطري

٩٩- واصلت أمانة الاتفاقية العمل مع الأطراف على حشد الدعم السياسي اللازم لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية على المستويات العليا. فعلى سبيل المثال، أجرت أمانة الاتفاقية، خلال جمعية الصحة العالمية السابعة والسبعين، مناقشات ثنائية استراتيجية مع أيرلندا ومدير المنظمة الإقليمي الجديد لغرب المحيط الهادئ. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤، التقت رئيسة أمانة الاتفاقية برئيس المجلس الوطني/رئيس مجلس النواب ولجنة الصحة العامة في مجلس الشيوخ في تايلند.

المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية

١٠٠- شجعت أمانة الاتفاقية أيضاً اعتماد السياسة النموذجية لوكالات منظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ^{٥٧} من خلال العمل مع فرقة عمل الأمم المتحدة المشتركة بين الوكالات المعنية بالوقاية من الأمراض غير المعدية (غير السارية) ومكافحتها. وقد أنشأت أمانة الاتفاقية ونسقت شبكة إنذار بشأن مشاركة دوائر صناعة التبغ ضمن فرقة العمل لتحذير كيانات الأمم المتحدة من الارتباط المحتمل بدوائر صناعة التبغ في الفعاليات الخاصة بالأمم المتحدة أو غيرها من الفعاليات، ولدعم كيانات الأمم المتحدة في التصدي لهذه الحالات ومواصلة منعها.

١٠١- وأدرج العديد من الأطراف، التي تتلقى الدعم من خلال مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، تنفيذ المادة ٥-٣ من الاتفاقية بوصفه مجالاً ذا أولوية في برامج عملها. وحُشدت المساعدة التقنية، بوسائل منها مشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠، لدعم إدراج المادة ٥-٣ في التشريعات الوطنية.

١٠٢- وعُقد اجتماع للخبراء بشأن المادة ٥-٣ من اتفاقية المنظمة الإطارية في بانكوك، تايلند، على هامش الاجتماع السنوي لمشروع اتفاقية المنظمة الإطارية لعام ٢٠٣٠.^{٥٨} وعقد مركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادة ٥-٣ حلقة عمل بشأن بناء القدرات للبلدان السبعة عشرة المشاركة في المشروع التي حضرت الاجتماع السنوي. كما عُقد اجتماع منفصل للمراكز المعنية برصد دوائر صناعة التبغ، حيث طلب من أمانة الاتفاقية ومركز اتفاقية المنظمة الإطارية للمعارف المعني بالمادة ٥-٣ الانضمام إلى الاجتماع لمناقشة بنود معينة من جدول الأعمال.

الغرض العملي ١: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية لاتفاقية المنظمة الإطارية لتعزيز كفاءتها وفعاليتها وإيجاد مصادر جديدة للدخل دعماً للاضطلاع بأنشطة تنفيذها

١٠٣- واصلت أمانة الاتفاقية بذل الجهود الرامية إلى تحصيل الاشتراكات المقدرة وتابعت مع الأطراف تسوية المتأخرات في سداد الاشتراكات المقدرة. وأُتيحت معلومات حُدثت بانتظام في ذلك المضمار على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية.

١٠٤- أرسلت أمانة الاتفاقية مذكرة شفوية (CS/NV/24/17) إلى جميع الأطراف المتأخرة عن سداد اشتراكاتها المقدرة في اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول، ومذكرة شفوية أخرى (CS/NV/24/18) إلى جميع الأطراف المتأخرة عن سداد

^{٥٧} [السياسة النموذجية لوكالات منظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ](#). جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢١ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

^{٥٨} [تجديد الالتزام بمكافحة التبغ: أبرز ما جاء في الاجتماع السنوي لمشروع اتفاقية منظمة الصحة العالمية الإطارية بشأن مكافحة التبغ ٢٠٣٠](#) (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

اشتراكاتها المقررة في اتفاقية المنظمة الإطارية، طالبةً منها سداد المبلغ المستحق أو تقديم خطة لتسوية متأخراتها في موعد أقصاه ٣١ آذار/ مارس ٢٠٢٥.

١٠٥- وانتهت أمانة الاتفاقية من وضع استراتيجية شاملة لجمع الأموال، تشتمل على خطة لإشراك الجهات المانحة، بهدف توجيه جهود جمع الأموال لدى الجهات المانحة والشركاء. وقد بذلت الأمانة جهوداً في سبيل التواصل مع الجهات المانحة المحتملة من أجل الحصول على مساهمات من خارج الميزانية، ولتمويل صندوق الاستثمار. وحُشدت المساهمات من خارج الميزانية من كل من كندا والترويج، وأنشئت صفحة مخصصة على الموقع الإلكتروني لاتفاقية المنظمة الإطارية لتسليط الضوء على الجهات المانحة.^{٥٩}

صندوق الاستثمار الخاص باتفاقية المنظمة الإطارية

١٠٦- قرّر مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية واجتماع الأطراف في البروتوكول، بموجب القرارين FCTC/COP10(16) و FCTC/MOP3(10)، إنشاء لجنة مراقبة واحدة تخدم صندوقي الاستثمار الخاصين بالبروتوكول واتفاقية المنظمة الإطارية. واسترشد هذين القرارين بالتقريرين FCTC/COP/10/18 و FCTC/MOP/3/11، والجهود التي بذلتها أمانة الاتفاقية، بتوجيه من هيئة المكتب، في سبيل ضمان تحقيق التآزر في الإدارة بين صندوقي الاستثمار اللذين يدعمان تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والبروتوكول.

١٠٧- وأجرت أمانة الاتفاقية مناقشات مع ممثلي أحد الأطراف بخصوص دوره المحتمل كمستثمر مؤسس. واقترح الطرف عدداً من الممولين المشاركين المحتملين لصندوق الاستثمار، ويتعلق الأمر تحديدًا بمستثمرين تربطهم علاقات تآزر في التمويل مع الطرف المعني في إطار مشاريع إنمائية أخرى.

١٠٨- وبالتزامن مع دورتي مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف، عُقدت اجتماعات ثنائية مع عدد من الأطراف المختارة لمناقشة إمكانية تنظيم جولة ثانية من جولات تمويل الاستثمارات عقب دورة السنوات الخمس للمستثمر المؤسس (أو المستثمرين المؤسسين). وركزت هذه المناقشات على قياس مدى اهتمام المستثمر المؤسس (المستثمرين المؤسسين) باستكشاف الفرص التي قد تتاح في جولة ثانية من التمويل عقب فترة الاستثمار الأولية البالغة خمس سنوات. ويتمثل الغرض من إيجاد مستثمرين محتملين للجولة الثانية في ضمان مراعاة استراتيجية الخروج في نهاية فترة الاستثمار.

١٠٩- وعُقدت جلسات إحاطة وأجريت مناقشات ثنائية مع المنظمة والمنظمات غير الحكومية المعتمدة بصفة مراقب في مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف. وأطلع المدير العام للمنظمة على إنشاء الصندوق وإعداد خطة عمل أمانة الاتفاقية بشأن تنفيذ الصندوق وإطلاقه.

١١٠- وواصلت أمانة الاتفاقية إحراز تقدم في المناقشات بهدف ضمان الحصول على التزامات استثمارية خلال الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية والدورة الرابعة لاجتماع الأطراف في البروتوكول. وأعدت قوائم بالبلدان التي يمكن أن تكون من الممولين المحتملين في الجولة الثانية أو الثالثة من جولات التمويل.

١١١- وأجرت أمانة الاتفاقية مناقشات مع البلدان النامية بشأن توظيف استثمارات أولية أصغر حجمًا خلال مرحلة التنفيذ الأولية، حيث شجعتها على تقديم مساهمات مالية متواضعة وفقاً لقدراتها.

١١٢- وعقب الاستثمار، سيحتاج الصندوق إلى سنة أو سنتين لإدراك ما يكفي من الفوائد لتوزيعها على أمانة الاتفاقية. وستقدّم لجنة مراقبة صندوقي الاستثمار مدخلاتها وتوصياتها إلى الأجهزة الرئاسية بشأن استراتيجية الاستثمار التي يقترحها البنك الدولي (بصفته القيم على الصندوق).

١١٣- وتواصلت الجهود الرامية إلى وضع أدوات تسويق شاملة، بما فيها كتيب ومواد إلكترونية، من أجل توفير معلومات عن صندوق الاستثمار وحصائل استثماراته. وبالإضافة إلى ذلك، عُكف على إعداد فيديو تسويقي قصير، في شكل "مقطع ترويجي" للصندوق، لغرض عرضه على كبار المسؤولين ورؤساء الدول. ويستند هذا النهج إلى خبرة صناديق الاستثمار الاجتماعية العالمية في القطاع الخاص في حالة التسويق الذي يستهدف المستثمرين الرفيعي المستوى. وتحوّل التركيز من مبادرة قائمة على الصحة إلى نهج يشمل الحكومة بأكملها في الحصول على التمويل.

١١٤- وجرى تعديل أساليب التسويق والتواصل مع المستثمرين لتتواءم مع تغيّر المناخ الاقتصادي العالمي وظروف التمويل. وإقراراً بأن صندوق الاستثمار لا يتواءم مع آليات التمويل التقليدية أو المساعدات الإنمائية، فقد انصب تركيز المناقشات على نهج مبتكرة لمواجهة المناخ الاقتصادي الحالي. ودعت أمانة الاتفاقية المستثمرين المحتملين إلى أن يعيدوا النظر في نماذج التمويل التقليدية، وأن يستهدفوا ليس فقط الأولويات الصحية ولكن أيضاً أثر التبغ على الناتج المحلي الإجمالي وخسائر الإيرادات الضريبية على الصعيد العالمي.

الغرض العملي ٢: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ

١١٥- عُقدت الدورة العاشرة المستأنفة حضورياً لمؤتمر الأطراف في مدينة بنما، بنما، في الفترة من ٥ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠٢٤. وشارك فيها ممثلون عن ١٦٥ طرفاً في الاتفاقية. وبالإضافة إلى ذلك، فقد حضرها ممثلو ثلاث دول غير أطراف، وأربع منظمات حكومية دولية، و ١٨ منظمة غير حكومية معتمدة بصفة مراقب.

١١٦- وعُقد اجتماع تعريفي لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف وهيئة المكتب المنتخبة في الدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في ١٧ نيسان/أبريل ٢٠٢٤.

١١٧- وعُقد الاجتماع الأول لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف يومي ١٤ و ١٥ أيار/مايو ٢٠٢٤، فيما عُقد الاجتماع المشترك الأول بين الدورات لهيئتي المكتبين المنتخبتين في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في ١٥ أيار/مايو ٢٠٢٤. وعُقد الاجتماع الثاني لهيئة المكتب المنتخبة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف يومي ٢٨ و ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤، فيما عُقد الاجتماع المشترك الثاني بين الدورات لهيئتي المكتبين المنتخبتين في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف في ٢٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤، علماً أن جميع هذه الاجتماعات عُقدت في جنيف، سويسرا.

١١٨- وفي الاجتماع الأول لهيئتي المكتبين المنتخبتين في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، طلب من أمانة الاتفاقية أن تنظّم جلسة تضمّ الأعضاء السابقين لهيئتي المكتبين (أعضاء هيئتي المكتبين المنتخبتين في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف والدورة الثانية لاجتماع الأطراف) وأعضائهما الحاليين لغرض تبادل رؤاهم عن تجاربهم في المشاركة في دورتي مؤتمر الأطراف واجتماع الأطراف المعقودتين في بنما والاستفادة من تلك الرؤى. وبناء على ذلك، نُظّمت جلسة افتراضية في تموز/يوليو ٢٠٢٤. وفي الاجتماع المشترك الثاني بين هيئتي المكتبين المنتخبتين في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الثالثة لاجتماع الأطراف، أجرى أعضاء الهيئتين والمنسقون الإقليميون مناقشات متابعة بشأن الجلسات المخصصة للدروس المستفادة، وطلبوا من الأمانة أن تضع خطة عمل بهذا الشأن. وأُرسل، في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٤، إعلان بعنوان "سجل التاريخ - الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لاجتماع الأطراف" - للإعلان عن أنه من المقرر أن تُعقد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف والدورة الرابعة لاجتماع الأطراف على النحو التالي: تُعقد الدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف خلال الأسبوع الذي يبدأ في ١٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥ في مركز المؤتمرات الدولي في جنيف، فيما تُعقد الدورة الرابعة لاجتماع الأطراف خلال الأسبوع الذي يبدأ في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٥ في مقر المنظمة الرئيسي في جنيف، سويسرا.

٦٠ الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف اعتمدت قرارات تاريخية لحماية البيئة من أضرار التبغ والتصدي للإعلان عن التبغ والترويج له ورعايته عبر الحدود وتصويره في وسائل الإعلام الترفيهية (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

١١٩- وعُقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء التابع لاتفاقية المنظمة الإطارية المعني بالتدابير الاستشرافية لمكافحة التبغ (فيما يتعلق بالمادة ٢-١ من الاتفاقية) افتراضياً في الفترة من ١٨ إلى ٢٠ حزيران/يونيو ٢٠٢٤، بينما عُقد الاجتماع الأول لفريق الخبراء التابع لاتفاقية المنظمة الإطارية المعني بتنفيذ المادة ١٩ من الاتفاقية بشأن المسؤولية افتراضياً أيضاً في ٢٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٤. وعقد فريق الخبراء التابع لاتفاقية المنظمة الإطارية المعني بالتدابير الاستشرافية لمكافحة التبغ (فيما يتعلق بالمادة ٢-١ من الاتفاقية) اجتماعه الثاني في الفترة من ٥ إلى ٧ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٤ في هلسنكي، فنلندا، فيما عقد فريق الخبراء التابع لاتفاقية المنظمة الإطارية المعني بتنفيذ المادة ١٩ من الاتفاقية بشأن المسؤولية اجتماعه الثاني في الفترة من ٩ إلى ١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٢٤ في جنيف، سويسرا.

الملحق ٣

بيان الإيرادات والنفقات المبدئي للفترة
من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤
(مبيّنة بالدولار الأمريكي)

المجموع		
١٢ ٥٨٩ ٦١٠		الرصيد الافتتاحي في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤
		الإيرادات
	٨ ٨٠١ ٠٩٣	الاشتراكات المقدّرة التي اعتمدتها الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف
	٢ ٤٢١ ٥١٨	المساهمات من خارج الميزانية
٢٣ ٨١٢ ٢٢١		مجموع الإيرادات
	٦ ٧٥٦ ٢٥٦	النفقات
		تكاليف الاسترداد
٦ ٧٥٦ ٢٥٦		مجموع النفقات
١٧ ٠٥٥ ٩٦٥		الرصيد المالي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤
		مخصوماً منه:
	- ٩٣٨ ٦٠٧	المبلغ المستحق القبض من الاشتراكات المقدّرة للثلاثيات السابقة (٢٠٠٦-٢٠٢٣)
-١ ١١٤ ٦٢٩	- ١٧٦ ٠٢٢	احتياطي عدم سداد الاشتراكات المقدّرة للثلاثية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ (٢٪)
١٥ ٩٤١ ٣٣٦		الأموال المتاحة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤
٨ ٨٠١ ٠٩٣		الاشتراكات المقدّرة المعتمدة
	٣ ١٧٩ ١٩٩	الاشتراكات المحصّلة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤
	٥ ٦٢١ ٨٩٤	الاشتراكات غير المسدّدة

الملحق ٤

تكاليف أنشطة خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥: وصف مبدئي للنفقات للفترة من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠٢٤ إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤ (مبيّنة بالدولار الأمريكي)

مجموع النفقات للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	إجمالي الميزانية المعتمدة	النفقات من المساهمات من الميزانية للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	النفقات من الاشتراكات المقدّرة للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	
١٤٤ ٧٩٧	٣ ٦٠٠ ٠٠٠	١٤٤ ٧٩٧	٣ ٦٠٠ ٠٠٠	٠	٠	الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المُحدّد من مجالات العمل ذات الأولوية
٨٥ ٤٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٨٥ ٤٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٠	٠	الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعزيز نظم تجمع وتتبادل بانتظام عبراً وبيّات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ
٢٥٨ ٩٤٦	٤٣٠ ٠٠٠	٢١٠ ٣٣٧	٣٦٥ ٠٠٠	٤٨ ٦٠٩	٦٥ ٠٠٠	الغرض الاستراتيجي ١-٢: تعبئة طاقات الشركاء الدوليين والشركاء الحكوميين الدوليين والإنمائيين لدمج الاتفاقية الإطارية في أعمالهم و/أو استجاباتهم لأهداف التنمية المستدامة
١١ ٧٣٤	٢١٥ ٠٠٠	١١ ٧٣٤	٢١٥ ٠٠٠	٠	٠	الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز أصحاب المصلحة الخارجيين على تقديم المساهمات وتعزيزها، وخصوصاً المجتمع المدني، وذلك لتحقيق غايات الاتفاقية
٠	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٠	الغرض الاستراتيجي ١-٣: تحسين تصريف الشؤون والآليات الإدارية التابعة لاتفاقية المنظمة الإطارية ضماناً لإعطاء الأولوية لجميع الأنشطة المُضطلع بتنفيذها فيما يتعلق بالاتفاقية وصون فعاليتها واستدامتها وعزلها عن أي تأثير من جانب دوائر صناعة التبغ

مجموع النفقات للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	إجمالي الميزانية المعتمدة	النفقات من المساهمات من خارج الميزانية للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	النفقات من الاشتراكات المقدّرة للفترة من يناير ٢٠٢٤ إلى ديسمبر ٢٠٢٤	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	
١٠٥ ٣٤٨	١ ٨٠٥ ٠٠٠	٩٦ ٤٩٨	١ ٧٥٠ ٠٠٠	٨ ٨٥٠	٥٥ ٠٠٠	الغرض الاستراتيجي ٣-٢: دعم الأطراف وتشجيعها في جهودها الرامية إلى تذليل العقبات أمام جهود مكافحة التبغ على المستوى القطري
٥٥ ٩٤٧	٧٥ ٠٠٠	٤٨ ٩٤٧	٦٥ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	الغرض العملي ٤-١: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية لاتفاقية المنظمة الإطارية لتعزيز كفاءتها وفعاليتها وإيجاد مصادر جديدة للدخل دعماً للاضطلاع بأنشطة تنفيذها
١ ٩٦٨ ٩٩٩	٢ ٣٩٢ ٣١٣	٨٠٩ ٤٨٨	٨٦٥ ٠٠٠	١ ١٥٩ ٥١١	١ ٥٢٧ ٣١٣	الغرض العملي ٤-٢: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ
٢ ٦٣١ ١٧١	٩ ١١٧ ٣١٣	١ ٤٠٧ ٢٠١	٧ ٤٦٠ ٠٠٠	١ ٢٢٣ ٩٧٠	١ ٦٥٧ ٣١٣	مجموع تكاليف الأنشطة
٤ ٠٥٨ ١٤٧	٨ ١٣٨ ٣٤٠	٩٥٨ ٩٠٠	٢ ٠٠٧ ٠٧٥	٣ ٠٩٩ ٢٤٨	٦ ١٣١ ٢٦٥	تكاليف الموظفين
٦ ٦٨٩ ٣١٨	١٧ ٢٥٥ ٦٥٣	٢ ٣٦٦ ١٠١	٩ ٤٦٧ ٠٧٥	٤ ٣٢٣ ٢١٨	٧ ٧٨٨ ٥٧٨	مجموع تكاليف الأنشطة والموظفين
٠	٢ ٢٤٣ ٢٣٥	٠	١ ٢٣٠ ٧٢٠	٠	١ ٠١٢ ٥١٥	تكاليف الاسترداد
٦ ٦٨٩ ٣١٨	١٩ ٤٩٨ ٨٨٨	٢ ٣٦٦ ١٠١	١٠ ٦٩٧ ٧٩٥	٤ ٣٢٣ ٢١٨	٨ ٨٠١ ٠٩٣	المجموع

وصف النفقات

النشاط	الاشتراكات المقدّرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدّرة المنفقة	مجموع المساهمات المنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المنفقة
١-١-١-١ الاضطلاع بمهام تقييم الاحتياجات عند الطلب، بما في ذلك الدعم بعد تقييم الاحتياجات	٠	٣٢٠ ٠٠٠	٣٢٠ ٠٠٠	٠	٧ ١٧٣	٧ ١٧٣
١-١-١-٢ تقديم المساعدة التقنية للأطراف بشأن المادة ٥-١ (وضع استراتيجيات وطنية مقدّرة التكاليف لمكافحة التبغ)، بناءً على طلبها	٠	١٦٠ ٠٠٠	١٦٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-١-١-٣ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المواد الأهم في السياق الوطني السائد، بناءً على طلبها	٠	٣٢٠ ٠٠٠	٣٢٠ ٠٠٠	٠	٨٥ ٤٠٠	٨٥ ٤٠٠
١-٢-١-١ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المادة ٦، بناءً على طلبها (بما يشمل التنسيق مع أصحاب المصلحة والشركاء القادرين على إسداء المشورة إلى الأطراف بشأن فرض الضرائب على التبغ)	٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-٣-١-١ تقديم المساعدة التقنية إلى الأطراف بشأن المواد ٨ و ١١ و ١٣، بناءً على طلبها	٠	١ ٢٠٠ ٠٠٠	١ ٢٠٠ ٠٠٠	٠	٦٩٨	٦٩٨
١-٣-١-٢ إعداد مواد (تشمل أدوات تعلّم إلكتروني ومجموعات أدوات وملخصات سياسية وكتيبات) للمساعدة في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية وصون الأدوات القائمة	٠	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	٠	٩٠ ٧٣٤	٩٠ ٧٣٤
١-٣-٣-١ تنظيم حلقات عمل بشأن التصدي للتحديات التي تواجهها الأطراف في تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية والانخراط في أنشطة التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي.	٠	٨٠٠ ٠٠٠	٨٠٠ ٠٠٠	٠	١٠٨ ٥٦٧	١٠٨ ٥٦٧
١-١-٢-١ مساعدة الجهات الشريكة المهمة في التعاون فيما بين بلدان الجنوب والتعاون الثلاثي، وتسهيل مشاركتها فيهما.	٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-٢-٢-١ تنسيق عمل مراكز المعرفة المعنية بالاتفاقية الإطارية وتقديمها للمساعدة إلى الأطراف بما يتماشى مع قرارات مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية	٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٧٥ ٧١٠	٧٥ ٧١٠

النشاط	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدرة المنفقة	مجموع المساهمات المنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المنفقة
١-١-١-٢ تعزيز التعاون أو الأنشطة المشتركة مع كيانات الأمم المتحدة	١٠ ٠٠٠	٩٠ ٠٠٠	١٠٠ ٠٠٠	٩ ٦٦٤	٢٣ ٦٠٥	٣٣ ٢٦٩
٢-١-١-٢ إعداد مواد دعوية موجهة إلى مكاتب المنظمة القطرية لتعزيز إدراج اتفاقية المنظمة الإطارية في استراتيجيات المكاتب بشأن التعاون القطري	٠	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-٢-١-٢ تنظيم فعاليات جانبية أثناء الاجتماعات ذات الصلة لوكالات الأمم المتحدة	١٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٣٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
٢-٢-١-٢ في سبيل رصد تنفيذ الغاية ٣-أ عالمياً، المشاركة بصفة راع مشارك للغاية ٣-أ، في العمل الذي تتسقه الشعبة الإحصائية في الأمم المتحدة بشأن رصد أهداف التنمية المستدامة في الاستعراضات الوطنية الطوعية	٠	٢٥ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٠	٠	٠
٣-٢-١-٢ تقديم إسهامات في القرارات ذات الصلة الصادرة عن وكالات الأمم المتحدة المعنية	٠	٠	٠	١ ٢٠٢	٠	١ ٢٠٢
١-٣-١-٢ المشاركة في فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة المعنية بالأمراض غير السارية والتنسيق العالمية المعنية بالأمراض غير السارية	٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٢٥ ٠٠٠	٠	٠	٠
١-٤-١-٢ حفز المنظمات الحكومية الدولية والمؤسسات الأخرى ذات الصلة على تقديم طلبات الحصول على مركز مراقب	٠	٠	٠	٠	٠	٠
١-٥-١-٢ مواصلة تنفيذ استراتيجية الاتصالات المؤسسية	٤٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	٢٤٠ ٠٠٠	٣٧ ٧٤٤	١٨٦ ٧٣٣	٢٢٤ ٤٧٧
١-١-٢-٢ التواصل مع منظمات غير حكومية جديدة بشأن تقديم طلبات الحصول على مركز مراقب لدى مؤتمر الأطراف	٠	٠	٠	٠	(١٥٤)	(١٥٤)
٢-١-٢-٢ المشاركة في المؤتمرات والفعاليات العالمية والإقليمية الرئيسية التي ينظمها المجتمع المدني من أجل زيادة تسليط الضوء على اتفاقية المنظمة الإطارية والتعاون مع الشركاء من المجتمع المدني.	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	٣ ٠٨٤	٣ ٠٨٤
٣-١-٢-٢ تنظيم اجتماعات افتراضية مع المنظمات غير الحكومية المتمتعة بصفة مراقب.	٠	٥ ٠٠٠	٥ ٠٠٠	٠	٠	٠

النشاط	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدرة المنفقة	مجموع المساهمات المنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المنفقة
٢-٢-١-٤ تقديم المنظمات غير الحكومية المتمتعة بصفة مراقب تقارير كل سنتين في إطار عملية اعتمادها
٢-٢-١-٥ المشاركة مع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في تنظيم حلقات العمل أو الدورات التدريبية أو فعاليات التوعية التي تعقدتها أمانة الاتفاقية أو دعوتها للمشاركة فيها	.	١٠ ٠٠٠	١٠ ٠٠٠	.	.	.
٢-٢-٢-١ إدارة منصة التنسيق وصيانتها	.	١٥٠ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	.	٨ ٦٥٠	٨ ٦٥٠
٢-٢-٣-١ تنظيم اجتماعات افتراضية مع الأطراف والباحثين لتحديد الفجوات البحثية (وخصوصاً تلك التي تتخلل الأولويات المحددة في الاستراتيجية العالمية)
٣-١-١-١ مواءمة جداول أعمال مؤتمر الأطراف وخطط عمله وميزانياته مع الاستراتيجية العالمية
٣-١-٢-١ إنشاء وتشغيل آلية طوعية لاستعراض ودعم الأقران لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية	.	٢٠٠ ٠٠٠	٢٠٠ ٠٠٠	.	.	.
٣-١-٣-١ جمع استمارات إعلانات المصالح وتجهيزها وإبلاغها العناية الواجبة، حسب الاقتضاء
٣-١-٢-١ مشاركة رئيسة الأمانة مشاركة رفيعة المستوى مع الأطراف في توليد الدعم السياسي اللازم لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية	٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	.	.	.
٣-٢-٢-١ تزويد الأطراف بمساعدة تقنية بشأن المادة ٥-١ (وضع آلية تنسيق وطنية) بناءً على طلبها	.	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	.	.	.
٣-٢-٣-١ مساعدة الأطراف على وضع مبررات الاستثمار في مجال مكافحة التبغ	.	٤٠٠ ٠٠٠	٤٠٠ ٠٠٠	.	.	.
٣-٢-٤-١ تزويد الأطراف بمساعدة تقنية بشأن المادة ٥-٣ بناءً على طلبها	.	٨٠٠ ٠٠٠	٨٠٠ ٠٠٠	.	.	.
٣-٢-٤-٢ التوعية بموضوع المادة ٣-٥ وأساليب دوائر صناعة التبغ وتدخلها	.	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	.	٨ ٦٥٠	٨ ٦٥٠

النشاط	الاشتراكات المقدرة المعتمدة	المساهمات المعتمدة من خارج الميزانية	المبلغ الإجمالي المعتمد	مجموع الاشتراكات المقدرة المنفقة	مجموع المساهمات المنفقة من خارج الميزانية	مجموع الأموال المنفقة
٣-٤-٢-٣ تعزيز ومتابعة تطبيق السياسة النموذجية لمنظومة الأمم المتحدة بشأن منع تدخل دوائر صناعة التبغ	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
٣-٥-٢-٣ ١-٥-٢-٣ التعاون مع الكيانات التي تمتلك أو تدير قواعد بيانات ولديها معلومات ذات صلة بالاتفاقية الإطارية لأغراض تبادل البيانات وتحليلها	٠	٢٠ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
٣-٥-٢-٣ ٢-٥-٢-٣ عقد حلقات عمل/ حلقات دراسية إلكترونية بشأن الإبلاغ	٠	٦٥ ٠٠٠	٦٥ ٠٠٠	٠	١٤ ٢٨٦	١٤ ٢٨٦
٣-٥-٢-٣ ٣-٥-٢-٣ إجراء دورة الإبلاغ المتعلقة بالثنائية في عام ٢٠٢٥	١٥ ٠٠٠	١٥٠ ٠٠٠	١٦٥ ٠٠٠	١ ٦٦٥	٧٣ ٥٦٢	٧٥ ٢٢٧
٣-٥-٢-٣ ٤-٥-٢-٣ وضع التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٥	٣٥ ٠٠٠	٠	٣٥ ٠٠٠	٧ ١٨٥	٠	٧ ١٨٥
٤-١-١-٤ ١-١-٤ تنظيم صندوق الاستثمار وإدارته	٠	٥٠ ٠٠٠	٥٠ ٠٠٠	٠	٤٨ ٩٤٧	٤٨ ٩٤٧
٤-١-٢-٤ ٢-١-٤ تنفيذ خطة لجمع التبرعات عملاً بالقرار FCTC/COP7(25) الصادر عن مؤتمر الأطراف	٥ ٠٠٠	١٥ ٠٠٠	٢٠ ٠٠٠	٧ ٠٠٠	٠	٧ ٠٠٠
٤-١-٣-٣ ٣-١-٤ متابعة حالة تحصيل الاشتراكات المقدرة	٥ ٠٠٠	٠	٠	٠	٠	٠
٤-١-٢-٤ ١-١-٢-٤ تنظيم شؤون أمانة الاتفاقية وإدارتها عموماً	٤٥ ٠٠٠	٠	٤٥ ٠٠٠	٤١ ١٦٦	٠	٤١ ١٦٦
٤-١-٢-٤ ٢-١-٢-٤ عقد معتكفات لأمانة الاتفاقية بشأن التخطيط الاستراتيجي وتشكيل الأفرقة	١٠ ٠٠٠	٠	١٠ ٠٠٠	٠	٠	٠
٤-٢-٢-٤ ٢-٢-٤ تنظيم الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف	١ ٠٧٢ ٣١٣	٦٠٠ ٠٠٠	١ ٦٧٢ ٣١٣	٩١٩ ٦٤٢	٧١٤ ٦١٣	١ ٦٣٤ ٢٥٥
٤-٢-٣-٣ ٣-٢-٤ تنظيم اجتماعات إقليمية تسبق انعقاد مؤتمر الأطراف	٠	٢٤٠ ٠٠٠	٢٤٠ ٠٠٠	٠	١٣٢	١٣٢
٤-٢-٤ ٤-٢-٤ إعداد أعمال هيئة المكتب ودعمها في إنجازها وعقد الاجتماعات، بوسائل منها التداول بالفيديو وعقد المؤتمرات عن بُعد	٢٠٠ ٠٠٠	٠	٢٠٠ ٠٠٠	١١٤ ٨٢٣	٠	١١٤ ٨٢٣
٤-٢-٤ ٥-٢-٤ اتخاذ الترتيبات اللازمة للهيئات الفرعية فيما بين الدورات على النحو الذي تقرره الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف (فريق الخبراء المعني بالمادة ١-٢ وفريق الخبراء المعني بالمادة ١٩)	٢٠٠ ٠٠٠	١٢٥ ٠٠٠	٣٢٥ ٠٠٠	٤٨ ٢١١	٥٨ ٤١٩	١٠٦ ٦٣٠

المدفوعات المستحقة من خطة العمل والميزانية للثنائية ٢٠٢٢-٢٠٢٣ في الثنائية ٢٠٢٤-٢٠٢٥ (مبينة بالدولار الأمريكي)

النفقات من الاشتراكات المقدرة يناير - ديسمبر ٢٠٢٤	النفقات من المساهمات من خارج الميزانية يناير - ديسمبر ٢٠٢٤	مجموع النفقات يناير - ديسمبر ٢٠٢٤	
٠	٦٦ ٥٧٦	٦٦ ٥٧٦	الغرض الاستراتيجي ١-١: إعطاء الأولوية للتمكين من تسريع وتيرة العمل بشأن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، بما يشمل تقديم أشكال فعالة للمساعدة التقنية والمالية دعماً للأطراف في تنفيذ المحدد من مجالات العمل ذات الأولوية
٠	٤ ٩٣٠	٤ ٩٣٠	الغرض الاستراتيجي ٢-١: تعزيز نظم تجمع وتتبادل بانتظام عبراً وبيئات عن الوسائل الجديدة والمبتكرة والناجحة لتنفيذ تدابير مكافحة التبغ
٠	(١٥٤)	(١٥٤)	الغرض الاستراتيجي ٢-٢: حفز أصحاب المصلحة الخارجيين على تقديم المساهمات وتعزيزها، وخصوصاً المجتمع المدني، وذلك لتحقيق غايات الاتفاقية
٣ ١٩٣	٠	٣ ١٩٣	الغرض العملي ١-٤: التمويل المستدام - إدارة الشؤون المالية لاتفاقية المنظمة الإطارية لتعزيز كفاءتها وفعاليتها وإيجاد مصادر جديدة للدخل دعماً للاضطلاع بأنشطة تنفيذها
(٣٧ ٨٦١)	(٣٦ ٣٢٥)	(٧٤ ١٨٦)	الغرض العملي ٢-٤: فعالية الإدارة - تعزيز جوانب إدارة مؤتمر الأطراف على أمثل نحو وتدعيم قدرة أمانة الاتفاقية وإمكانيتها فيما يخص تقديم الدعم إلى مؤتمر الأطراف وإلى الأطراف في أعمالها المتعلقة بالتنفيذ والرصد والإبلاغ
٠	(٢ ٦٧٦)	(٢ ٦٧٦)	الهدف الاستراتيجي ٢ لاجتماع الأطراف
٠	٥ ٠٨٨	٥ ٠٨٨	الهدف الاستراتيجي ٤ لاجتماع الأطراف
(٣٤ ٦٦٩)	٣٧ ٤٣٨	٢ ٧٦٩	المجموع

الجزء الثالث: الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠١٩-٢٠٣٠

معلومات أساسية

١٢٠- اعتمد مؤتمر الأطراف في اتفاقية المنظمة الإطارية بشأن مكافحة التبغ الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ: النهوض بالتنمية المستدامة عن طريق تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية للفترة ٢٠٢١-٢٠٣٠ في القرار FCTC/COP8(16). وقرر مؤتمر الأطراف، في القرار FCTC/COP10(15)، تمديد الاستراتيجية العالمية حتى عام ٢٠٣٠ لضمان اتساقها ومواءمتها مع خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠. كما طلب مؤتمر الأطراف، في ذلك القرار، من أمانة الاتفاقية (أ) أن تتشاور، بتوجيه من هيئة المكتب، مع فريق من الخبراء وأصحاب المصلحة، ممن شاركوا مثلاً في وضع الاستراتيجية العالمية، من أجل تقييم الاستراتيجية العالمية باعتبارها "وثيقة قابل للتعديل تُراجع حسب الضرورة" وتقديم اقتراحات بشأن أي تعديلات لازمة؛ (ب) أن تقدم تقريراً، كل سنتين، عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية العالمية الممددة، كجزء من التقارير الدورية الشاملة التي تقدمها كل سنتين عن تنفيذ الاتفاقية.

١٢١- وتهدف الاستراتيجية العالمية إلى توجيه تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، مدعوماً بالمبادئ والأولويات الجماعية، وتوجيه المناقشات في مؤتمر الأطراف مع التركيز على تنفيذ المعاهدة.

ملخص الوضع الراهن

١٢٢- تتواءم خطة عمل مؤتمر الأطراف وميزانيته للفترة المالية ٢٠٢٢-٢٠٢٣، بصيغتهما المعتمدة في القرار FCTC/COP9(7)، وخطة عمل مؤتمر الأطراف وميزانيته للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥، بصيغتهما المعتمدة في القرار FCTC/COP10(25) مواءمة تامة مع الهيكل والأولويات المبيّنة في الاستراتيجية العالمية.

١٢٣- وقد أعدت خلاصة مؤشرات، تصف مؤشرات رصد التقدم المحرز المستخدمة في الاستراتيجية العالمية. وُجمعت البيانات المرجعية لهذه المؤشرات في الفترة التي سبقت إعداد التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢١ عن تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية، وتكررت هذه العملية في إطار التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٣ من أجل تحديد التقدم المحرز و/أو الاتجاهات السائدة، عند الاقتضاء. وسيضمن التقرير المرحلي العالمي لعام ٢٠٢٥ تقريراً ثالثاً عن مؤشرات الاستراتيجية العالمية. ويُجمع ويُحلّل تقرير الحالة والبيانات المتعلقة بالتقدم، عند الاقتضاء، لكل مؤشر من المؤشرات العشرين، وفقاً لأساليب القياس الموضحة في خلاصة المؤشرات.

١٢٤- واضطلع بأعمال إضافية متصلة بالغرض الاستراتيجي ٣-١ من الاستراتيجية العالمية. وقد نصّ الغرض المحدّد ٣-١-٢ على إنشاء "آلية معنية باستعراض تنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية بقيادة النظراء"، وهو ما ينعكس أيضاً في المؤشر ذي الصلة "إنشاء آلية معنية باستعراض التنفيذ". وفي القرار FCTC/COP10(22)، أنشأ مؤتمر الأطراف "الآلية الطوعية لاستعراض الأقران وتقديم الدعم في مجال التنفيذ"، وفقاً للغرض المحدد ٣-١-٢ من الاستراتيجية العالمية.^{٦١}

١٢٥- وعلاوة على ذلك، فقد استُكمل العمل المتعلق بمؤشر آخر من مؤشرات الغرض الاستراتيجي ٣-١ والمُعنون "تم تطوير مؤشر لقياس الفجوة في التمويل العالمي لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية". وأدرج المؤشر الجديد "الثغرة في التمويل العالمي لتنفيذ اتفاقية المنظمة الإطارية" في نسخة ٢٠٢٣ المنقّحة من خلاصة المؤشرات.^{٦٢} كما أُجري حساب لفجوة التمويل العالمية (وما يتصل بذلك من مبررات استثمار عالمية في مكافحة التبغ)، ونُشرت نتائج هذا العمل.^{٦٣}

^{٦١} يمكن الاطلاع على تقرير أمانة الاتفاقية عن تنفيذ الآلية في الوثيقة FCTC/COP/11/11.

^{٦٢} خلاصة مؤشرات الاستراتيجية العالمية لتسريع وتيرة مكافحة التبغ. جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

^{٦٣} مبررات الاستثمار العالمية في مكافحة التبغ. جنيف: أمانة اتفاقية المنظمة الإطارية؛ ٢٠٢٣ (تم الاطلاع في ٦ حزيران/يونيو ٢٠٢٥).

١٢٦- وقدمت أمانة الاتفاقية تقريراً إلى هيئة المكتب المنتخبة في الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف عن التقدم المحرز في تنفيذ الاستراتيجية العالمية في إطار تقريرها المرحلي عن تنفيذ خطة العمل والميزانية للفترة المالية ٢٠٢٤-٢٠٢٥. كما تمت مواءمة خطة العمل والميزانية المقترحتين للفترة المالية ٢٠٢٦-٢٠٢٧، اللتين أُعدتا بتوجيه من هيئة مكتب الدورة العاشرة لمؤتمر الأطراف، مع الاستراتيجية العالمية، مع مراعاة تمديد العمل بالاستراتيجية حتى عام ٢٠٣٠.

١٢٧- واستناداً إلى الاعتبار بأن الأغراض الاستراتيجية المبينة في الاستراتيجية العالمية لا تزال ملزمة، حسبما لاحظت هيئة المكتب المنتخبة في الدورة التاسعة لمؤتمر الأطراف (الوثيقة FCTC/COP/10/16)، وبالنظر إلى الفترة القصيرة التي تفصل بين الدورة العاشرة والدورة الحادية عشرة لمؤتمر الأطراف، فإنه لم يتسن استعراض الاستراتيجية العالمية. وتتعهد أمانة الاتفاقية بأن تعقد مشاورات، بتوجيه من هيئة المكتب، في النصف الأول من عام ٢٠٢٦، مع فريق من الخبراء وأصحاب المصلحة، ممن شاركوا مثلاً في وضع الاستراتيجية العالمية، من أجل تقييم الاستراتيجية العالمية باعتبارها "وثيقة قابل للتعديل تُراجع حسب الضرورة" وتقديم اقتراحات بشأن أي تعديلات لازمة. وستواصل الأمانة تقديم تقارير عن هذه العملية ونتائجها إلى هيئة المكتب وإلى الدورة الثانية عشرة لمؤتمر الأطراف.

= = =